

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
جُنُوبُ مِنَ الْأَرْضِ وَشَفَاعَتُنَا
وَلَهُ دُرُّسُولُنَا

١٠٠

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا إِنْتِبَاعَكُمْ إِلَهُكُمْ وَالرَّسُولُنَّ

الرَّوْضَةُ

المدِّرْفُونَ (١٠٠) - السَّنَةُ التَّاسِعَةُ - رَبِيعُ الْأَوَّلِ ١٤١٦ هـ - المُوَالِقُ آبُ ١٩٩٥

حد السرقة
تنفيذها واجب
وانكاره كفر

هذا أو ...
أندلس رابعة

(الإيديولوجية) المقبلة

حوار مفتوح
حول دستور
الخلافة (٦)

رسالة الأمة
الإسلامية

اراك يا علم الخلافة (قصيدة)

الواعي

تصدر عرفة كل شهر فعرى عن نلل من الكتاب الجامع المسلم في لبنان
من تحرير رقم ١٦٦ صادر عن وزارة الاعلام اللبناني بتاريخ ١٩٨٩/١٢/١٥

السعادة الكتب

- يجوز إعادة نشر الموضع التي تظهر في الواقع دون أن يسبق على أن تذكر مصدره
- لا يقبل الواقع إلا الموضع الذي لم يسبق نشرها وإلا فعل الكاتب ذكر المصدر
- لا يجوز نصح الموضع المرسل، وغير ملزمة بإعادة الموضع الذي لم تقبل للنشر
- ترجو ذر قيم ووضع خط تحت جميع الآيات القرآنية والآدلة السنية الواردة في المقالات وتخرجهما
- جميع المراسلات ترسل إلى عنوان المجلة في القصرين

الرافي
عدد (١٠٠)

- | | |
|-----------|--|
| (١)..... | <input type="checkbox"/> هذا أو ... إندرس رائحة |
| (٤)..... | <input type="checkbox"/> رسالة الأماء |
| (٨)..... | <input type="checkbox"/> حد السرقة تطبيق واحد |
| (١٠)..... | <input type="checkbox"/> (كلا لا تطعم واحد وأقرب) |
| (١١)..... | <input type="checkbox"/> الإيديولوجية الفبلية |
| (١٨)..... | <input type="checkbox"/> حوار مفتوح حول دسغور الخلافة |
| (٢٤)..... | <input type="checkbox"/> (لأننا نخرج من الله ورسوله) |
| (٢٦)..... | <input type="checkbox"/> أراك يا علم الخلافة |
| (٢٨)..... | <input type="checkbox"/> موالة المكافرين تقود للكفر |
| (٣٠)..... | <input type="checkbox"/> الرأي انعام |
| (٣٢)..... | <input type="checkbox"/> ولائع سامية |
| (٣٥)..... | <input type="checkbox"/> الفهرم الصحيح للتجديف في أصول الفقه |
| (٤٠)..... | <input type="checkbox"/> بريد القراء |

المراسلات

S. Hassan
P. O. Box 82
A - 1127 WIEN
Austria (Vienna)

عنوان المكتب

- | |
|---|
| لبنان - ٧٦ - ٧٦ |
| لبنان - ٣ - ٣ |
| أمريكا - ٢٤٠ - ٢٤٠ دولار أمريكي |
| كندا - ٢٠٠ - ٢٠٠ دولار أمريكي |
| استراليا - ٢٠٠ - ٢٠٠ دولار استرالي |
| بريطانيا - ١ - ١ جلبة استرليني |
| السويد - ١٥ - ١٥ بيكرون سويدي |
| الدنمارك - ١٥ - ١٥ كرون دنماركي |
| بلجيكا - ٢٠ - ٢٠ فرنك بلجيكي |
| سويسرا - ٢٠ - ٢٠ فرنك سويسري |
| النمسا - ٢٠ - ٢٠ شلن |
| المملكة المتحدة - ٢٠ - ٢٠ دولار إنجليزي |
| فرنسا - ٢٠ - ٢٠ فرنك |

اليمن

السيد محمد عامر
ص.ب. ٢٢٢٥
صنعاء - اليمن

لبنان

بروت - شراران
ص.ب. ١٣٥٠٩٩

U.S.A.
Al - WAIE
P.O.Box 366
Oxon Hill MD 20750

عناوين المراسلين

الدانمرك
AL - WAIE
P.O.Box 1296
1300 KBH. S
Danmark
Canada
Al - WAIE
2376 Eglinton Ave. East
P.O.Box # 44515
Scarborough, ONT. M1K 2P9

Belgique
A.B.DEL.
B.P. No. 30 - 1070 Bruxelles

ألمانيا

Orientalischer Buchhandel:
Maelzer str. 48,
D - 33098 Paderborn
Germany

إسراليا

AL - WAIE
P.O.Box 984
Ponchbend 2196
NSW - Australia

بريطانيا

AL - WAIE
P.O.Box 2629
London SE9 9LT
U.K



هذا أو ...

أندلس رابعة

أثار الكفار الصربون على البرستنة والبرستك يوم أثار الكفار الإنسان على الأندلس ، ورغم أنماط الكفار اليهود على فلسطين ، فضاعت فلسطين يوم ضاعت الأندلس ، رضاعت البرستنة يوم ضاعت الأندلس وفلسطين .. أو على حد القول السادس [أكلت يوم أكلت يوم أكل التور الأبيض] .

هذه حقيقة على المسلمين اليوم أن يدركونها ويعلمونها ، إذا كانوا لم يدركوها من قبل ولم يعلموها لكون الدافع لهم كي يغفروا من غفلتهم التي طال مداها ، وكى يصغوا من سباتهم العميق الذي استهدفهم حتى بات هذا السبات يملئهم وينجمهم ، وحتى لا ينتصروا عليهم بعد أحد وإذا يكرهون ورائهم ويريدون مذلة للحرمن الشرقيين في أم القرى ويترقبون مهد الإسلام وموته .

وهذا حلائق أخرى على المسلمين أن يعلموها ويدركوها أيضاً ، إذا لم يكتونوا قد ادركوها من قبل ولم يعلموها ، منها أن الأندلس أرض إسلامية قد فرطوا بها وأضاعوها ، والبلقان أرض إسلامية قد فرطوا بها وأضاعوها ، وفلسطين أرض إسلامية قد فرطوا بها وأضاعوها لا لشيء إلا لتقاعدهم وتخاذلهم وتخلفهم عن الجهاد وقعودهم عن طريق أبواب العز والحمد ، ناهيك عن طريق أبواب الحياة ، فكل أرض حكمت بالإسلام هي أرض الإسلام والمسلمين ، وحياتها والبقاء عنها فرض هون على كل مسلم ومسئلة إذا ما داهمها الكفار أو هاجسواها واحتلواها ، ولا يسقط هذا الفرض عن المسلمين حتى يطرد الكفار منها وتُسرد الأرض إلى حظيرة الإسلام . { يا أيها الذين سوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله انفلكم إلى الأرضن . أرضيت بالحياة الدنيا من الآخرة فما منع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل . إلا تنفروا بهذبكم عذاباً أليمًا ويسْتَبدل فوْماً غيركم ولا تضروه شيئاً والله على كل شيء قادر } .

ومن هذه الحلائق التي بات على المسلمين اليوم أن يدركونها ويعلموها أن الدول كلها عنو للإسلام والمسلمين وأنشأوا عداء الدول الكبرى التي خططت في الماضي لهدم دولة الإسلام وخططت للحملة دون رجوعها ، وتحطمت توأدها في المهد إذا قاتلت ، لأن هذه الدول شدّرك مدي خنزورة الإسلام إذا كانت هناك دولة تحمله إلى العالم وتطبقه في الأرض .

وكان من خططات الدول الكبرى لهدم الخلافة الإسلامية سلطنة البلقان عنها فعملت هذه الدول

ولتسمعن بكل ناد داعيا
يدعو إلى الكذاب أو لسجاح
إن عدم إدراك المسلمين لهذه الحقيقة التاريخية في
حياتهم فضلاً عن عدم إدراكهم للحقائق الأخرى
هو الذي جعل الدول الكبرى في الشرق وفي الغرب
تتجرا عليهم ، لا بل وتنتهي بهم ، فتعمل على
ضررهم وتشريدهم ومن ثم إبادتهم ، ولا سيما في
الجناح الجنوبي الغربي لخلف الأطلسي في شبه جزيرة
البلقان ، حيث يشكل مسلمو البوسنة والهرسك
جيوبا خطيراً للإسلام في المستقبل إذا ما قامت دولة
الخلافة – وهي قائمة بإذن الله – فترك الدول
الكبرى ولا سيما بريطانيا الكفار الصربيين ينفردون
بمسلمي البوسنة والهرسك إثر انهيار يوغوسلافيا
ومحاولة المسلمين هناك إقامة دولة لهم ، فتدخلت
أمريكا باسم الأمم المتحدة وفرضت حظر السلاح على
المسلمين ، وأنزلت قوات الأمم المتحدة في مناطق
مختلفة من البوسنة أطلقوا عليها مناطق الحماية ،
وقامت هذه القوات بتجريدها من السلاح باخذ
الأسلحة من المسلمين بحجة الحفاظ على السلام ،
وركزن المسلمين إلى الأمم المتحدة فمسنهم النار
﴿ ولا ترکنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار ﴾
بعد أن خذلهم حكام العالم الإسلامي ، واكتفوا
بالدعم والتاييد القولي ، وبتقديم معونات عينية
ومالية لا تسمى ولا تغطي من جوع ، لا شيء إلا
لأنهم عبيد للغرب ونواطير له ، مسلوبو الإرادة
متبلدو الذهن ، انخرطوا في لعبة ما يسمى بالنظام
ال العالمي الجديد الذي تبجح به الرئيس الأمريكي بوش
إثر انهيار الاتحاد السوفيتي وحرب الخليج ، فراحوا
يتحدثون عن السلام العالمي والأمن والاستقرار
والانضباط بما يسمى بالشرعية الدولية أو القانون
الدولي ، بتطبيق قرارات الأمم المتحدة والانصياع لها

الكبرى وعلى رأسها رأس الكفر ببريطانيا على بعث
الحركات القومية في شعوب البلقان أثناء القرن الماضي
واستطاعت عن طريق هذه الحركات أن تهضم الجناح
الغربي لدولة الخلافة في إسطنبول ، ثم تقىيات هذه
الدول القومية على المسلمين في عقر دارهم لتمرير
وحدتهم بالعودة إلى دعوى الجاهلية والمناداة بالقومية
كالعربية القحطانية والتركية الطورانية ، وما هي إلا
جولة قصيرة حتى وقعت الحرب العالمية الأولى التي
أفتحت فيها دولة الخلافة إقحاماً للقضاء عليها وهي
لأنفها لها فيها ولا جملة . فانهزمت الدولة العثمانية
في هذه الحرب نتيجة لتعاون أبنائها من الترك والعرب
مع الكفار لهدتها بالثورة العربية الكبرى التي قادها
الكافر الإنجليزي لورنس ، وبحركة الكماليين من
جماعة الاتحاد والترقي التي قادها عميل بريطانيا
الكافر مصطفى كمال الذي عمل في الداخل إثر
انتصاره المصطنع التي دبرها له أسياده الإنجليز على
اليونان ، على هدم الخلافة ولغايتها من حياة المسلمين
عام ١٩٢٤ ، فتمزقت أوصال البلاد منها وتقطيعها
بين الدول الكبرى الكافرة ولا سيما بريطانيا وفرنسا
وقدت في بلاد العرب دويلات هزيلة مرتبطة بالغرب
الكافر ثقافياً وسياسياً واقتصادياً وعسكرياً ، أطلقوا
عليها الدول العربية ، كما قامت في بلاد الاناضول
دولة أطلقوا عليها الجمهورية التركية حيث فصل
الدين عن الحياة وطبقت أنظمة الكفر وقوانينه ،
وحصل التشرذم والضياع اللذان ما زال المسلمين
بعانون منها ، فضلاً عن التخلف والتبعية في كل
أقطارهم دونما أي استثناء ، فاضحوا كالغنم التي
فقدت راعيها تتناوشهم الذئاب من كل مكان ،
وأضحى حالهم كما قال أمير الشعراء شوقي رحمه
الله في رثاء الخلافة :

فلتشهدن بكل أرض فتنة

فيها يباع الدين بيع سماح

وهنا تأتي حقيقة أخرى من الحقائق التي لم تدركوها بعد ولم تعوا عليها ، وهي :

أن هؤلاء العملاء الذين مرقوا من الدين كما يمرق السهم من الرمية أتوا إلا اصطدام الغرب الكافر ، والسير في ركابه إمعاناً في إذلالكم وحقاً على الأرضاع السيئة التي أوجدها الغرب الكافر في بلاد الإسلام .. أين هؤلاء أنهم يدخلهم هذا ومرأتهم يخدعون المسلمين ليطول أمد بقائهم في الحكم متسلطين على دمائهم وأموالهم وأعراضهم ...

أين هؤلاء الحكام أنهم يرميهم التلفزيونية وبصحفهم الشمقة وبهرجانات الفسق والفجور وببطولات الكروز الرياضية قد يلغوا ذرى الجهد ودخلوا في عداد الدول ١.. ، أين هؤلاء السجنانون أنهم يسر المرتزقة من المستشارين والكتاب ووعاظ المسلمين يضحكون على الناس ويسترون عوراتهم وأنهم قد بات في مقدورهم قلب الحقائق ليصبح النزه متصراً والظالم عادلاً والفاشل راشداً والكافر منهم مؤمناً ...

إنهم مستعدون لتسير الجيوش لقتال المسلمين في العراق وفي غير العراق ، بدل أن يقودوها لقتال اليهود في فلسطين والعرب في البوسنة والروس في القفقاس .. إنهم مستعدون للإغارة يطأثرون على أهلكم ونسائكم في جبال كردستان بدل أن يغيروا على بغداد وزغرب .

حقيقة يجب أن يدركها المسلمون اليوم وهي أن عمر أنظمة الكفر القائمة في بلاد الإسلام قد أوشك على النهاية ، وإن القائمين على هذه الأنظمة من الحكام والعمالء والجلادين قد انكشف عوارهم وبانت سوءاتهم ، وأنه قد آن الأوان للمسلمين أن يأخذوا بخناقهم ، وأن ينتصروا على عروشهم وكراسيهم فيدمروها ويعيدوا الأمور إلى نصابها بعد

بتطبيقها على أنفسهم وعلى أبناء أمتهم مع أنه يسمعون ويشاهدون يومياً كيف تجرأت حفنة من الصرب على تجريح أنف هذه الهيئة الدولية بالرغم ليس مجرد عدم الانصياع لقراراتها ، بل باحتجاج جنودها وأخذ أسلحتهم لا بل وبضربيهم .

وتأتي بعد ذلك ، بعد تقتل المسلمين في البوسنة وتشريد نسائهم وأطفالهم على مسمع من الأمم المتحدة وحلف الأطلسي ومرأى منها ، مهزلة المهازل أو ما يمكن أن تسميه بالمضحك البكي .. إذ تناقلت الأنباء أن عاهل الأردن الشريف الهاشمي قد افتتح حملة تبرعات بالاشتراك مع أخيه رabin بسبعين ألف دولار من جيبه الخاص وبثلاثة آلاف من جيب رابين ، وأن الأردن وإسرائيل يخططان لعملية إغاثة مشتركة للبوسنة ، وأن رابين أبلغ الملك حسين أثناء تسيقهما لهذا المجهد الإسرائيلي الأردني المشترك أنه يشاركه في إدانة أي نوع من هذه الفظائع التي يرتكبها الصرب ضد مسلمي البوسنة .

وكان العاهل الأردني قد أعلن في برنامج تلفزيوني لإغاثة البوسنة أنه مستعد للانضمام إلى أبناء بلده في قوات حفظ السلام في البوسنة فإذا ما تحرك العالم لوقف مجازر المسلمين هناك .

بالسخرية الأقدار أيها الملك الهاشمي إنك مستعد للانضمام شخصياً إلى قوات الأمم المتحدة لوقف مجازر المسلمين في البوسنة .. ويكأنك لم تقرأ في التاريخ كيف كان رد فعل المعتصم الخليفة العباسي على لطم جندي روماني لأمرأة مسلمة صاحت «وامعتصمه» .. بان قاد الجيش بنفسه إلى بلاد الروم وأحرق عمورية ودمراها بعد أن قتل تسعمائة من علوج الروم ثاراً للطمة تلقتها إحدى المسلمات من علوج من علوجهم

هؤلاءهم حكامكم أيها المسلمون يتصرفون مع إخوانهم اليهود من جيوبهم الخاصة لإنقاذ المسلمين في البوسنة .. هؤلاء هم حكامكم أيها المسلمون ،

وهو الذي يتوب عن الرجال في العيال حين يخرجون في جحافل الجيوش للجهاد ، وهو الذي يسترد الحقوق المسلوبة والاموال المسوقة ويعيدها إلى أصحابها المسلمين بتوزيع الثروة توزيعاً عادلاً على أساس الإسلام ، وهو الذي يحمي هذه الثروة من نهب النافعين وطبع الطامعين من الدول الكبرى وعلماء الدول الكبرى حكام المسلمين اليوم وغربان الشعب.

﴿ يا أيها الذين آمنوا إِذْ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ . كَبِرَ مَنْتَعَدَ اللَّهَ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ . إِنَّ اللَّهَ يَحْبُبُ الَّذِينَ يَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفَّا كَلَمْبُونَ مَرْصُوصَ ﴾ ﴿ وَقَاتَلُوكُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونُ فِتْنَةٍ وَّيَكُونُ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴾

قالَ الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ
لِإِنْقَاذِ أَنْفُسِكُمْ وَلِإِنْقَاذِ دِيْلَارِكُمْ بِرْفُعِ رَأْيِهِ
غُورِ رُؤُوسِ هَذِهِ الْجَهَافِلِ وَالْمَجْوَشِ التِّي
أُوْجِدَتِ فِي الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ لِفَنْرِكُمْ
وَحَسَابِيَّةِ نَظَمِ الْكُفُرِ مِنْ بَطْشِكُمْ ،
فَلَكُنْ هَذِهِ الْجَيُوشُ جِوْشًا لِلَّهِ
وَلِرَسُولِهِ ، لَا لِهُوَلَاءُ الْعَسَلَاءُ الطَّوَاغِيَّتِ
وَلَكُنْ هَذِهِ الْجَيُوشُ نَحْنُ إِمَرَةُ أَمْرِ
الْمُؤْمِنِينَ لَغْزُ الْكُفَّارِ وَفَحْجَبُهُنَّاهُمْ
وَأَقْطَارُهُمْ لَشَرِّ دِينِ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ..
قَالَ هَذَا أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ ، أَوْ انتَظِرُوا
أَنْدَلْسَ رَابِعَةً .

﴿ انْفَرُوا حَفَافًا وَتَقَالًا وَجَاهُوكُمْ
بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ
خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ .

هذا الغياب الطويل للدولتهم دولة الخلافة . إن هؤلاء الحكام المتأمرين بغيري الشعوب في العالم الإسلامي لن ينقذهم من بطشة الأمة الإسلامية الكبرى شعوّتهم السخيفه للأمور والواقع والأشياء فقد انكشف مجدهم ، إذ أضحووا يقاتلون في آخر خنادقهم ، وما على المسلمين إلا أن يعوا الآن على حقيقة أخرى لا أخيرة ، وهي أن قضيتهم في هذه الحياة هي قضية الإسلام الكبرى في إعادته إلى مركز القوة والحكم ليتحكم هو وحده في علاقاتهم بعد أن يبعده الكافر المستمر وعملاً ودحا طويلاً من الزمن عن التحكم في هذه العلاقات . وليرعلم المسلمون أنهم كلمة يجب أن تكون لهم قضية ، وأن يدركوا أن الأم بدون قضية تعيش من أجلها وتموت من أجلها لا تعدد بين الأم ولا يحب لها حساب ، وأن قضيتهم هذه هي قضية مصرية لا يتخذ فيها إلا إجراء واحد هو إبراء الحياة أو الموت ، كي يرجعوا أممًا كبيرة ودولة كبيرة لانتزاع القيادة في الوقت الدولي من الدول الكافرة ، وأن قضيتهم هذه ليست قضية اقتصادية كما يحاول الكافر إيهامهم بتصویرها لهم على هذا الأساس ، بل هي قضية سياسية لاستئصال الحياة الإسلامية بإقامة دولتهم ، ومن ثم حمل دعوة الإسلام إلى العالم عن طريق الدولة بالجهاد وبما يقتضيه هذا الجهاد من أعمال سياسية دولية لأنها هو سياساتهم الخارجية وعلى أساسه تنظم العلاقات مع الدول والأمم ، عندئذ يتم إنقاذ فلسطين بالجهاد ، وتحرير البوسنة والبلقان والقفقاس ، وعندئذ تسترد الأندلس وكل ما ضاع من بلاد الإسلام ، فالإمام جنة يُنْتَقَى به ويقاتل من ورائه ، فامير المؤمنين الذي هو نائب عن المسلمين في الحكم والسلطان هو الدرع الذي تخسي به الأمة الإسلامية فهو الذي ينظم الجيوش ويجهزها للقتال في سبيل الله ، والاسترداد الضائع من بلاد الإسلام ،

وال المجتمع في حال لا تتنافس مع ضمانها لفرد آخر أو مجتمع آخر أو مجتمعات أخرى بل ي العمل على ضمانها لهؤلاء جميعاً حين تبنيه والعمل بمقتضاه.



وإذا نظرنا للعالم اليوم نجد أن الرسائل التي حملتها الأمم فيه قد ماتت واندثرت ، أو أن أهلها تخلى عن حملها ولم يظل في معرك الحياة الدولية سوى رسالة الغرب أي المبدأ الرأسمالي الذي ينادي بالديمقراطية والحربيات العامة والاقتصاد الحر ، ولكنها أي الدول الغربية تفهم تطبيقه ومارسه في بلادها على غير ما تمارسه وتطبقيه على غيرها ، فالغرب اتخذ المبدأ الرأسمالي رسالة استعمارية يسعى لاستغلال الأمم ومص دماء الشعوب في سبيل رفاهية أمته ، وهو يعتبر العالم مزرعة له . وهذه الرسالة أصبحت بالية ، قد ظهر فسادها ومررت بادوار تكشف أنها في طريق الزوال ، وما يقاومها إلا ببقاء دول الغرب متمتعة بالقوة العسكرية والهيمنة السياسية والاقتصادية على شعوب الأرض . وليس أدل على فساد النظام الرأسمالي من واقع مجتمعنا حيث يعيش المجتمع في بلاد المسلمين الآن وفقاً لرسالة الغرب أي وفقاً للنظام الرأسمالي من الناحية الاقتصادية ونظام الحكم والناحية الثقافية والإعلامية ومع ذلك فهو يعيش في واقع سيء ، مستبداً للغرب ، في حال من التمزق والضياع لا مثيل لها ، مسلوب الإرادة متنهك المرمات عاجزاً على كل المستويات .



والأمة الإسلامية اليوم آن لها أن تعود لرسالتها المتميزة عن الغرب ومذهبه ، والتي ثبت عملياً لابنائها الذين خذلهم الغرب ببريق مدنية إن رسالة غربنا وبعيداً سواناً غير صالح لنا ، وأدركوا أن رسالتهم المتميزة هي الرسالة الإسلامية بمعنوياتها الصحيح ، وهو المنهج المبدئي العام ، وهي رسالة لها فلسفة . فكراً أساسياً . تحدد وجهة النظر فيما قبل الحياة وفيما بعد الحياة وفي الحياة نفسها وتحمل هذه الفلسفة عقيدة ينوقف عليها اعتبار معتقدها أنه مؤمن

رسالة

الأخيرة

بقلم م. حمادي

كما أن الله تبارك وتعالى قد أودع في الإنسان الطاقة الحيوية التي تدفعه للإشباع غرائزه و حاجاته العضوية ، الامر الذي يقود الإنسان إلى الإبداع المعقلي والحركة الدائمة ، ويدل أقصى الجهد الجسدي من أجل تحقيق الإشباع في أحسن صورة وأكملها ، كذلك سن للأمم سنة لكيفية رقيها وتقدمها وهي تمثل في وجود رسالة لها في الحياة الدنيا تحيا بها ولها فتفجر طاقاتها وتتواظع عبقريتها وتكون مصدر رقيها ونهضتها ، إذن فلا بد من وجود رسالة للامة تحني من أجلها وتقوت مستشهدة دفاعاً عنها ، فما من إمة انتفضت ووثبت إلا برسالة اتخذتها لها .

ومع اختلاف الرسالة عند الأمم عنها عند البعض الآخر من حيث مصدرها أي الوحي الإلهي أم العقل البشري مما يترتب عليه صحتها وفسادها ، ومن حيث خلودها وزوالها ، ومن حيث صلاحيتها للعالم كله وللام جميعها أو عدم صلاحيتها إلا لأهلها ، وفي وقت مخصوص وحال معينة ، إلا أنه مع ذلك فإن كل رسالة أثرت في الأمم التي كانت تحملها بقدر ما فيها من صلاح وخلود .

ومن المعلوم أن الرسالة هي الدين ، أو وفقاً للمصطلحات الحديثة هي المبدأ ، وهذه الرسالة لابد أن تكون فكراً أساسياً يحدد وجهة نظر الإنسان فيما هو قبل الحياة ، وفيما هو بعد الحياة ، وفي هذه الحياة نفسها وفي مشاكلها المتعددة المظورة ، وفي علاقة الحياة بما قبلها وفيما بعدها من حيث الانصال والانفصال ، وفيما بني على هذا الفكر الأساسي من نظم الحياة ، ومن توضيح وجهة النظر في الحياة بحيث يضمن السعادة للفرد

والشمول وتعطي القواعد الكلية العامة الصالحة للتطبيق مهما اختلفت الأزمان وتعددت الموارد واختلفت الطبائع وتباينت الأوضاع بحيث تكون هذه القواعد مواد دستورية قابلة لسن القوانين الملائمة لكل حال من الحالات التي تطأ على البشر. فهي تعطي تفصيلات أيضاً، ولكن حين اعطاء هذه التفصيلات إنما تعطيها في أمور عامة مما لا يتغير بتغيير الزمان والمكان والناس، حتى لا ترك مجالاً في هذه الجزئيات للأجتهاد الخاطئ الذي قد يؤدي إلى التغيير لا التوسع وهي مع ذلك تقصد باعطاء هذه التفصيلات إعطاء التمذوج للمبدأ الذي يسير عليه الناس حين تطبيق القواعد الكلية على تفصيلات الموارد، ولبيان الكيفية التي ينبغي أن يسير عليها المتجهون حين سن القوانين وتشريع النظم، من نصوص هذه الرسالة.

والعقيدة الإسلامية التي هي أساس الرسالة تحدث في النفس الإنسانية تأثيراً بالغ الأهمية، فيقبلها رأساً على عقب، ويرفعها من الحضيض إلى أعلى الدرجات، ويوسع أمامها الآفاق، بشكل يجعلها تشرف على الكون وتحتل أدق التفاصيل في الحياة، وغايتها، وقيمتها، فقد انشأت العرب نشأة جديدة، وبشت فيهم روحًا أحالتهم خلقاً جديداً، ومنحتهم قوة روحية هائلة فاندفعوا في الأرض يحملون رسالة الإسلام، ينشؤون بها الهدى بين البشر حتى دانت لهم الأرض وعم الإسلام مشارقها وغارتها.



وتحمل الرسالة الإسلامية ليس فرضاً أو جهه الله تبارك وتعالى على هذه الأمة فحسب بل هو مهمتها الأولى في هذه الحياة وسر وجودها قال تعالى ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَةً وَسَطَا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَيُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾، نعم وجدت هذه الأمة للناس لتأمرهم بالمعروف وتنهيم عن المنكر وترشدهم لطريق الإيمان بالله فتكون بذلك شهيدة عليهم يوم الحساب. هذه هي الرسالة

بها أو كافر بها، وعلى هذه الفلسفة تبني نظم الحياة جسمها وحسها يكون الدستور، وهي ليست فلسفة معرفية بحثية تقوم على الاستسلام الروحي فقط ولا فلسفة مادية أو اقتصادية تقوم على أساس المادة أو الاقتصاد فحسب، فالإنسان في نظرها ليس ملاكاً فيه الفضائل فقط أو السمو فحسب، ولا جماداً كالسن في الدولاب أو كالآلة تؤدي وظيفتها تأدبة آلية، بل هو إنسان فيه الروح والعقل والشعور والعاطفة، وفيه في نفس الوقت الجسد، وفيه الحاجات المضورية والغيرات، ووفقاً لتصورها للإنسان على حقيقته قامت فلسفتها على مزج المادة مع الروح مزجاً تماماً غير قابل للانفصال بحيث يؤدي انفصالها إلى تناقض كل واحد منها مع فلسفة الإسلام الأصلية. ولذلك لا تسمى الناحية الروحية فقط إسلاماً ولا الناحية المادية فقط إسلاماً، بل لا يسمى إسلاماً إلا إذا كان اندماج الناحيتين تماماً يظهرهما واحدة واحدة لا تتميز فيها ناحية عن الأخرى. إذن فالرسالة الإسلامية التي قامت وتقوم عليها حضارتها لا تتفق وفلسفة غيرها من حيث اعتبار المادة وحدها المثل الأعلى أو اعتبار الروح وحدها المثل الأعلى بل لا بد من مزج المادة بالروح.

ولذلك كانت فلسفة رسالة الإسلام متميزة تماماً عن فلسفة الرسالة النصرانية من حيث كونها روحية فقط وغير فلسفة الرسالة الشيعية أو الرأسمالية، فهما ماديان.



والرسالة الإسلامية تتميز بقدرتها على التوسيع والتاثير والإنتشار فالتوسيع من حيث أنها تعالج كل مشكلة باستنباط حكمها من القرآن والسنة في أي عصر من العصور والتاثير يأتي من حيث أن الإسلام يخاطب العقل ويواافق الفطرة والإنتشار آت من معالجتها لمشاكل الإنسان من حيث هو إنسان لا مشكله بيته معينة بحيث لا يكون تعاقب الزمن سبباً في إراقة معالتها وتناقض نواحيها وذهاب معاناتها وبحيث لا تحمد أمام تطور الموارد وتعاقب الأزمان واختلاف البيئات.

وفي ذات الوقت تتسم الرسالة الإسلامية بالشبات

رسالة اسلام

العن والغيره عليه ، هذا مع سلامه الفطرة ورقى المغفلة
التي توحدها مفاهيم الإسلام حين ينبع إدراكها و التقديد

ثالثاً، المكانة المستقرة التي تتمتع بها بلادنا من حيث الموقع الجغرافي والتراث الطبيعي والإشارة الزراعي والمعدني ، ووفرة الأموال الطائلة لدى أبنائها التي تقدر بعشرات المليارات من الدولارات ، ومن حيث وجود هذه البلاد شبه مجتمعة في مقدمة واحدة تبتدر من أحسن القائم في القارات الثلاث .

رابعاً. لا توجد دولة في العالم لا يمتلك فيها أبناء المسلمين
مكانة مرموقة في مختلف مجالات العلوم والصناعات ،
والعرب نفسه يزخر بالآلاف من أبناء المسلمين في جميع
مجالات الصناعة والزراعة ودراسات الأبحاث والمخترعات
والجامعات ، وبالملحقات من رجال الأعمال من الطراز الأول
وكل من عاش في جامعات الغرب يدرك مدى التفارق
الذي يعيشه أبناء المسلمين ويلمس تفوقهم على أقرانهم
رغم حاجز اللغة ومشاكل الحياة التي يرزح تحت نيرها
للمسلمون .

إذا علمتا فرق ذلك ان هذه هي رسالة الله وكلمته
التي اتتها صدقها رهلا ، وهي التي الزم بها البشرية
وأخبر صدقها وحقها بانه مظاهرها على الدين كله ولو
كره الكافرون ، وأنها الكلمة الباقيه بالرسالة الخالدة
فهل يخفى من بعد ذلك شرك في قدرة الامة الاسلاميه
على حمل هذه الرساله ، قال الله تبارك وتعالى
﴿ هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق لاظهره
على للدين كله ولو كره الشركون ﴾ وقال عز وجل
﴿ إنما ننذر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا يوم
يقوم الاشهاد ﴾ فلا بد ان تكون هذه الحقيقة حلفا
ودافعا لنا للإقبال على حمل رسالة الهدي للبشرية
جمعاء .
﴿ ولينصرنَّ اللَّهُ مِنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لِلْفَرِيقَ عَزِيزٌ ﴾

والمهنة التي أوكلها الله لهذه الامة الوسيط التي تكون
حال نلسنها يادام هذا الواقع خير امة واعدلها.

والدوم لا مناص لعلامة الإسلامية من السير في الطريق الصادق الواضح المنع المؤدي إلى نهضتها وتحررها من سطوة الكفر وهبته الكافرين إلا وهو طريق حمل الرسالة الإسلامية إلى البشرية جماعة لإخراج العباد من عبادة للعباد إلى عبادة رب العباد ومن جور الرأسمالية إلى عدل الإسلام أي إلى الحضارة الإنسانية الوحيدة الصحيحة.



وقد يتسال البعض هل لهذه الأمة الآن القدرة على القيام بهذه المهمة الناقلة وحمل تلك الأمانة العظيمة؟

والاجابة على هذا السؤال فطعاً يضم فهذه الأمة :

لولاً . سبق لها وأن حملت هذه الرسالة بل هي نبات
ووحدت موجودها حين بعث الله تبارك وتعالى مبينا
محمد صلى الله عليه وسلم ، رسالة الإسلام في القرن
السادس الميلادي في أم القرى ومن حولها ، فاندفعوا في
الوجود بهذه الرسالة فما وجدوا نهضة منقطعة النظير لم
تبلغها أي نهضة عالمية من حيث السمو الإنساني بل من
حيث تطبيق هذا السمو في هذا الوجود على أنفسهم
وعلى غيرهم من لم ينتبهوا لهـ الرسالة حين استظلوا
بظلالها .

فإذا كان المسلمون في السابق قد استطاعوا أن يتحملوا رسالة ولم تكن لهم من قبل رسالة ، فإنهم ولا ريب قادرون أن يتحملوا الرسالة وأن ينهضوا بها اليوم كما نهضوا على أساسها بالامس خاصة وقد ورثوا من هذه الرسالة نزوة ثقافية ونشريعية لا ينطفئ لها

ثانياً: إن طبيعة نهج القرآن في التفكير قد اورثت أفراد الأمة الإسلامية القدرة على التفكير العميق المستنير وجعلت الإبداع والابتكار سجدة من سماتها هذه الأمة وتميز أفراد هذه الأمة حتى في عصور انحطاطها وزوال دولة الإسلام بالذكاء اللامع والعمقية والصيغة وحب

حد السرقة تطبيقاته واجب وإنكاره كفر

بقلم : الدكتور توفيق مصطفى

والمعاصي المتفق على أن عقوبتها من الحدود أي الواجب الحد بها ستة هي : الزنا واللواء والغذف وشرب الخمر والسرقة والردة والحرابة أي الفساد ، وتسمى حدوداً لأن الشارع حدد العقوبة ، لذلك وجوب التنفيذ بها وبعد أن تكلمنا في المرة الماضية عن حد الردة ، نورد اليوم حد السرقة . وحد السرقة هو قطع اليد ولا يوجد لذلك مخالف بين المسلمين لا سابقاً ولا لاحقاً . يقول ابن قدامة في المغني : والأصل فيه أي في هذا الحد الكتاب والسنة والإجماع . أما الكتاب فقوله تعالى : ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُلُوهُمَا أَيْدِيهِمَا﴾ . وأما السنة : روت عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (تقطع اليد في ربع دينار فصاعداً) . ولما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم : (إنما هلك من كان قبلكم بأنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوا وإذا سرق فيهم الضعيف قطعوه) .

والسرقة معناهاأخذ مال على وجه الخفية والاستئثار ، ومنه استراق السمع ومسارقة النظر إذا كان يستخفى بذلك . ويقول الإمام القرطبي في تفسير الآية ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُلُوهُمَا أَيْدِيهِمَا﴾ : وظاهر الآية العموم في كل سارق ، وليس كذلك لقوله عليه السلام : « لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعداً » فيبين أنه إنما أراد بقوله والسارق والسارقة بعض السارق دون بعض ، فلا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار أو فيما قيمته ربع دينار .

وهذا قول عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي رضي الله عنهم ، وبه قال عمر بن عبد العزيز والمیث والشافعی وأبو ثور ، وقال مالك تقطع اليد في ربع دينار أو في ثلاثة دراهم .

وكان أول سارق قطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرجال : الحياري بن عدي بن نوقل بن عوف ، ومن النساء مرة بنت سفيان بن عبد الأسد من بني محزوم ، وقطع أبو بكر يد الرجل اليمني (أي من اليمن) الذي سرق عقد أسماء بنت عميس زوجة أبي بكر رضي الله عنه . وقطع عمر يد عمر بن أبي سمرة أخي عبد الرحمن بن سمرة ، ولا خلاف فيه ولذلك كان إجماعاً من الصحابة رضوان الله عليهم .

بناء على ما مصدر من تصريحات من أناس يدعون تطبيق الإسلام حول تعطيل حدود الله ، مثل عدم تنفيذ حد الردة وحد السرقة ، كان لا بد من تبيان حكم هذه الحدود ليدرك المسلمون خطورة مثل هذه الدعوات التي تريد تعطيل حدود الله بحججة تفسير شرع الله تفسيراً يوافق العصر ، أي يوافق الكفار ومن اللازم حتى يرضا عنهم ، ونبي هؤلاء قوله تعالى ﴿ وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَبَعَ مِنْهُمْ﴾ .

ونسي أمثال هؤلاء أن حدود الله لا يجوز تعديها ، ونبي هؤلاء قول الله تعالى ﴿ تَلَكَ حَدُودُ اللَّهِ فَلَا تَنْقِرُوهَا﴾ ، وقول الله تعالى ﴿ تَلَكَ حَدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حَدَّدَ اللَّهُ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ .

ومعنى المدحفة هو الذي يمحى بين شيتين فيمنع اختلاطهما ، والحدود اصطلاحاً عقوبة شرعاً في معصية لمنع من الدخول في معصية مثلها .

والحدود هي عقوبات المعاصي المقدرة لأجل حق الله ، وكلمة حد وحدود يعنى عقوبات المعاصي ، أي لا تطلق إلا على المعاصي التي فيها حق الله تعالى ، ولا تطلق على غيرها ، ولا يصح فيها العفو لا من المحاكم ولا من الذي أعتدى عليه ، لأنها حق الله فلا يملك أحد من البشر إسقاطه ولا بحال من الاحوال .

حد السرقة تطبيقه واجب وإنكاره كفر

يجب فيه القطع ، ويقول : الحرث هو ما خصص عادة لحفظ أموال الناس وهو يختلف في كل شيء بحسب حاله .

٥- أن تنفي الشبهة عن المال المسروق ، فلا يقطع بالسرقة من مال ابنته وإن سفل ، ولا الولد من مال أبيه وإن علا ، والاب والأم في ذلك سواء . ولا يقطع مسلم بالسرقة من بيت مال المسلمين .

٦- أن يكون السارق بالغاً عاقلاً ملتزماً بأحكام المسلمين ، مسلماً كان أو ذمياً ، فإن كان صبياً أو مجنوناً فلا قطع .

٧- أن ثبتت السرقة بالإقرار أو البينة العادلة أي شهادة رجلين مسلمين عدلين أو رجل وامرأتين سواء أكان السارق مسلماً أو ذمياً

وتحد السرقة كسائر الحدود حق الله تعالى ولو كان فيه حق الأدمي ، ولذلك تقبل فيه شهادة الحسبة ، ولا يحتاج إلى مطالبة المسروق منه بماله ولا يسقط بإسقاط صاحب الحق .

والذي لا بد أن يعلم أن الحدود لا يقييمها إلا أمير المؤمنين وهي لا تزال معطلة مثلها مثل أحكام الشريعة ما دامت دولة الإسلام ليست قائمة ، فإن الدنيا كلها الآن دار كفر كما كانت مكة المكرمة قبل هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم إلى المدينة المنورة ، ودار الكفر ليست محل التطبيق الحدود فلا بد للامة الإسلامية أن تخтар من بينها رجلاً بالغاً عاقلاً فنباعمه على السمع والطاعة ليطبق عليها شرع الله ، وعند ذلك تقام حدود الله .

والدوليات الفائمة في العالم الإسلامي حريصة كل الحرص على محاربة الإسلام وحملة دعوة الإسلام ، وتعمل ما تستطيع لإبعاد الإسلام عن التطبيق ، ولذلك عطلت الأحكام ومن جملتها الحدود .

وحتى لو طبقت بعض الدوليات الحدود أو بعض الحدود فإن ذلك لا يعني أنها أصبحت دولة إسلامية ، فالإسلام كل لا يتجزأ ، والدولة الإسلامية أساسها العقيدة الإسلامية ، والإسلام وحده هو النظام المطبق فيها ، ومصدر التشريع الوحيد هو وحي الله .

نإلى العمل لإقامة دولة الإسلام التي تطبق شرع الله وتقييم الحدود وتحمل الإسلام ، لإخراج الناس من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد ، وما ذلك على الله بعزيز .

ولا يجب القطع إلا في حال توفر سبعة شروط :

١- لا بد أن يتتوفر فيها معنى السرقة ، وهوأخذ المال على وجه الاختفاء ، فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم (ليس على المخالف ولا المحتل قطع) ، وعن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ليس على المتهب قطع) رواهما أبو داود . ولأن الواجب قطع السارق ، وهذا ليس سارق ولأن الاختلاس نوع من الخطف .

٢- أن يكون المسروق ضاباً ، ولا قطع في القليل في قول الفقهاء كلامهم إلا الحسن وداود وابن مثنت الشافعى ، والخوارج قالوا يقطع في الكبير والقليل لعموم الآية ولما روى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لعنة الله السارق يسرق الحبل فتقطع يده ، ويسرق البيضة فتقطع يده) متفق عليه ، وأنه سارق من حرث فتقطع يده كسارق الكثير .

وكذا قول الرسول صلى الله عليه وسلم - وهذا قول ابن قدامة - (لا قطع إلا في ربع دينار فصاعداً) متفق عليه وهذا الحديث يخص عموم الآية ، والحبيل يحتمل أن يساوي ذلك . وكذلك البيضة يحتمل أن يراد بها بيضة السلاح وهي تساوي ذلك واختلفت الرواية عن أحمد في قدر النصاب الذي يجب القطع فيه . فروي عن أبي إسحاق أنه ربع دينار من الذهب أو ثلاثة دراهم من الورق ، أو ما قيمته ثلاثة دراهم من كلامها وهذا قول مالك وأصحابه .

٣- أن يكون المسروق مالاً شرعاً إذن الشارع بتملكه ، فيشترط أن يكون مالاً وأن يكون هذا المال شرعاً أي إذن الشارع بتملكه .

٤- أن يسرق من حرث وأن يخرج منه . وهذا قول أكثر أهل العلم ، وهو مذهب عطاء والشعبي وأبي الأسود الدؤلي وعمر بن عبد العزيز والزهرى وعمرو بن دينار والشوري ومالك والشافعى وأصحاب الرأى ، ولا نجد أحداً من أهل العلم خالفة .

ويرجع الحرث إلى اصطلاح الناس لا إلى التصوص اللغوية أو الشرعية ، وذلك لأنه وصف واقع واصطلاح على تسمية هذا الواقع فلا يرجع فيه إلى دليل وإنما إلى ما امظلح عليه الناس .

يقول الإمام القرطبي رحمه الله : انفع جمهور الناس على أن القطع لا يكون إلا على من أخرج من حرث ما

كَلَا لَا تُطِعْهُ وَاسْجُدْ وَاقْرَبْ

بِقَلْمِ أَيَادِ هَلَالِ

وتميز الإسلام ودعوته عن الكفر لا يحصر فقط في عدم رفع شعارات الكفر ، بل يجب التمييز أيضاً في أرضية مخاطبة الجمهور ، فالآمران مهمان لا يستهان بأحدهما ، والاستهانة بأحدهما قد تعني تبييع الأمور وتعني الحرمن على الجمهور بآي ثمن وهذا يؤدي في النهاية إلى البعد عن الله ، والبعد عن الله يعني البعد عن أسباب النصر ، ولو أدى الخطاب إلى نتائج قصيرة المدى .

فمثلاً قد تدعوا بعض الحركات التي تحمل أفكاراً مناصفة للإسلام إلى شعارات مرحلية برقة ، وقد يظن بعض من يحمل دعوة الإسلام أن لا مانع من المطالبة بهذا الشعار ، وحينئذ يدخل التأويل وتكون النتيجة البعد عن المبدأ ، فمثلاً لا يجوز لمعارضة معاذه السلام في الشرق الأوسط الدخول في تحالفات تجمع من يدعو إلى الإسلام وإلى الكفر في جبهة واحدة . كذلك لا يجوز أن تكون المعارض للسلام مع الكيان المفترض مبرراً للمشاركة في الحركات الأخرى ، أو الفئات الأخرى في عمل من الأعمال بحججة أن هذا العمل يؤدي إلى توعية الناس وإلى قيادة الناس ، ذلك أن المهم ليس مجرد القيادة بل المهم هو القيادة بشكل معين ، وعلى أساس مبدأ الإسلام . هذا إذا افترضنا أن العمل المشترك يؤدي فعلاً إلى القيادة مع أن النظرة العميقية تدل على أن هذه المشاركة تناقض المفهوم الصحيح للقيادة . إذ كيف تتصدر الحركة للقيادة مع مشاركتها غيرها ؟

وقد يقال بأن هذا العمل المشترك كالدعوة إلى مؤتمر أو محاضرة لا تعني العمل الجماعي وبالتالي لا مانع منها . قد يقال ذلك ولكن التدقيق في الأمر يدل على أن مجرد العمل المشترك مع الفئات الأخرى يعني مشاركتها في المنبر والأرضية والخطاب . وعندئذ تفقد الحركة تميزها كما أنها تعطي شرعية نسبة الموضع صفة ١٧

هذه الآية من سورة العلق ، وسورة العلق هي أول سور القرآن نزولاً . صحيح أن السورة لم تنزل دفعة واحدة ، إذ جاء الوحي أولًا بمطلعها ثم الجزء الأخير بعد ذلك ، إلا أن نزولها كان في أوائل الدعوة .

هذه الآية ثامر رسول الله بأن لا يلتقي مع الكفار ، وكذلك ثامر بالاقتراب من الله عزوجل ، فطاعة الكفار بعد عن الله وطاعة الله بعد عن الكفار ، ولا يمكن أن تكون طاعة الكفار قرباً من الله عزوجل . وبمعنى آخر فإن هذه الآية تبين بوضوح أن الإسلام والكفر لا يلتقيان ولا يشتركان في منبر واحد ولا أرضية واحدة مطلقاً . ولا يوجد قاسم مشترك أو عامل مشترك بين الإسلام والكفر .

وكما أن الإسلام والكفر لا يلتقيان ، وكذلك فإن الدعوة الإسلامية لا تلتقي مع الدعوات الأخرى . فالإسلام له كيانه وله أرضيته وله منبره ، وكذلك الدعوة الإسلامية لها كيانها ولها أرضيتها ولها منبرها التميز . ولا يجوز لمن يحمل دعوة الإسلام أن يشارك الآخرين منبرهم حتى ولو أدى الأمر إلى حرمان فرصة مخاطبة الجمهور . ذلك أن المهم ليس مخاطبة الجمهور فقط ، ولا يجوز أن يسيطر على ذهن حملة دعوة الإسلام مجرد مخاطبة الجمهور بل إن المهم هو أن يكون الخطاب متعمداً منطلقاً من منبر متميز ، وإذا ابتعد الجمهور عن حملة دعوة الإسلام فإن هذا بعد سيكون مؤقتاً إذا حافظ القائمون على الدعوة على تميزهم وعلى منبرهم وامتنعوا عن مشاركة الآخرين منبرهم .

ذلك أن مشاركة الآخرين منبرهم تعني أن يعطي من يحمل دعوة الإسلام شرعية للكفر حين يقبل لنفسه أن يشارك الكفر في منبر واحد وينطلق الداعي إلى الإسلام مع الداعي إلى الكفر من منبر واحد

الأدب بوجهة

المقبلة



وجعلهم كرها تتقاذفهم الأذواق والأهواء والشهوات .
﴿ أَرَيْتَ مِنْ أَنْخَذَ إِلَيْهِ هُوَاهُ ... ﴾
وأنا اليوم أحوال
وأساليب فمحظطها آت من كونها تستخدم من قبل
الذين يحملون وجهة النظر عن الحياة الآفنة الذي
بحيث لا يتورعون عن استخدام أية وسيلة أواى
أسلوب في بلوغ مآربهم ، ويمكن لكل ذي بصيرة أن
يلاحظ ويقف على ذلك في كل ما تستخدمه
 واستخدمته الدول الغربية المعتنقة لهذا المبدأ الذي
من دعائمه قاعدة (الغاية تبرر الواسطة والوسيلة) .
وأما سهولة تحطم هذا المبدأ فتمثل في كونه من وضع
البشر ، وبكيفي هذا بالقطع بمحدوديته وعجزه بل
وقرب نهايته ... فلا يحتاج الأمر سوى صدامات
فكيرية عديدة حتى يبدأ في الترنح والانهيار . وهذه
الصادمات يجب أن تكون من المبدأ الصافي المنهل
والمشرب . ﴿ بل ننذر بالحق على الباطل فيدمنه
فإذا هو زاهن ... ﴾

ومبدأ الرأسمالي يقوم بالدرجة الأولى على النفعية
والترقيعات غير التجانسة وقلب الحقائق حتى أمام
معتنقه . لذلك تجدهم بالرغم مما حققه لهم هذا المبدأ
من تقدم ورفاهية ماديين يعيشون حياة التعاسة في
علاقتهم الفردية والعائلية والاجتماعية ولا يقيمون لایة
قيمة وزنا وخدعوا أنفسهم بسراب اطلقوا عليهـ:
الديمقراطية والحربيات والحقوق والمساواة .

لقد ساق الغرب بخاجا منقطع النظير في غرس
مفاهيمه عن الحياة في عقول الشعوب والأمم ، ولم
يسق لمبدأ مثله في التاريخ الحديث أن حقق ذلك ،
ولقد مكنته هذه السيطرة من أن يسود العالم
اقتصادياً وسياسياً وثقافياً ، والمدقق في واقع السيطرة
يرى أنها تحمل في أفكارها وطريقتها وأساليبها خطراً
عظيماً على البشرية من جهة ، ومن جهة أخرى
بسهولة تحطمها وهشتها إذا ما اصطدمت بصطدامـ
فكرياً حقيقياً بمبدأ . توفر فيه مواصفات المبدأ
الصحيح الموفق لفطرة بني الإنسان ، وخطر المبدأ
الغربي الرأسمالي يكمن كما أشرت في الفكرة
والطريقة كما يكمن في الأساليب والوسائل التي
يأخذ إليها هذا المبدأ ليث سموه وأمراضه ، فوجهاً
النظر المعتنقة أعطلت للإنسان حرية بهيمية تخربـه
عن سن الكون وجعلت له الحق والقول المطلقيـن في
تسخير أموره وأمور غيره من البشر حسب ترهاتـ
وخرubلات ناتجة عن عقل محدود ، فإبعـاد الله عنـ
الحياة بالرغم من وجود الاعتراف الضمني بوجودـه
لم يفرغ حياة الإنسان المادية من الناحية الروحـية
فحسب ، بل جعل هذا المخلوق الضعيف يقرر ويشرعـ
كيفية تسيير حياة الإنسان . وإذا حصل وأن اعترـفـ
بوجودـه ، فإنه يريد أن يفرض على الله كيف يجبـ
أن يسيرـ الكون والإنسان فيـاعطاء الحرية المطلـقةـ
للحكم بحسنـ الشـئ أوـ قـبحـه ، صـلاحـيتـهـ أوـ فـسـادـهـ
عـكـرـ علىـ البـشـرـ تلكـ الفـطـرـةـ التيـ فـطـرـهـ اللـهـ عـلـيـهاـ

الأيديولوجية المقبالة

فولرسا سي مشهور يحمل في منظمة الراند ونائب سابق لرئيس مجلس الاستخبارات بمركز المعلومات المركزية الأمريكية، وأما ما يتعلّق بالمؤلفات في هذا العدد فتجدر الإشارة إلى كتاب قيم تحت عنوان «قيام وسقوط الدول الكبرى» للكاتب المشهور بول كينيدي الذي يرى أن الهزال أصاب أمريكا كما أصاب الاتحاد السوفيتي قبلها وهذا يعني أن مكانة الدول الكبرى تنتقل من دولة إلى أخرى . وللكاتب كتاب آخر «التحضير للقرن الواحد والعشرين» الذي يحلّل فيه الأوضاع الحالية والمشاكل التي تعرّض طريق الدول الغربية على وجه الخصوص وهي تستقبل القرن المقبل.

اما كتاب (نهاية التاريخ) لفوكو بما يأنه يمجّد الليبرالية الغربية ويراهما قمة ما وصل إليه الفكر البشري ، فهو لا يتصرّر أن تخلّي أيدلوجية أخرى محلها . لذلك يجعل من بلوغ الفكر البشري هذه الدرجة أساساً للقول أن التاريخ انتهى . وهو إن كان يرى إيجابيات عقيدته ومبدئه إلا أنه يعترف ضعفها بضعف هذا المبدأ بل وجود اختصار على المبدأ من أفكار مثل الإسلام الأصولي الذي يجعله محدوداً لدى شعوب العالم الثالث ويستبعد أن يصبح في يوم من الأيام حجر الزاوية في صقل عقلية الشباب الأوروبي والياباني ... وهناك كتاب آخر يعنون «القطاء فولتير - دكتاتورية العقل في الغرب» للكاتب جون سول الذي يرى أن المراحل التي مر بها العقل والتفكير في الغرب أوصلت العالم إلى ما هو عليه اليوم من مشاكل .

كما تجدر الإشارة إلى كتاب آخر صدر باللغة الألمانية في بداية سنة ٩٥ تحت عنوان (الغرائز الشيطانية) للكاتب تيو آخمان أحد مؤسسي الحزب الحاكم في ألمانيا يتعرض فيه إلى أمراض المجتمع الغربي نتيجة العلمانية والرأسمالية . ويرى هذا الكاتب وهو نصراني - أن الإسلام وحده القوة الكافية لتخلّص العالم مما هو فيه من أزمات سياسية واجتماعية وأخلاقية . ولقد ركز الكاتب على كل جوانب الاهتمامات الغربية من سياسة واقتصاد وإعلام وحياة اجتماعية ودينية الخ ... وهاجمهها جميعها . إضافة إلى ذلك هناك العشرات من المقالات التي نشرت في الجرائد والصحف الغربية مثل مقالتي الديمocraticية

لقد انهار المبدأ الشيوعي الذي كان النند الوحيد للرأسمالية فرفع أصحاب مبدأ السوق الحرة أصواتهم مادحين مبدأهم الذي انتصر وجعلوا من هذا الانصار دليلاً على صحة هذا المبدأ وخدعوا بذلك المضطهدين من أبناء الأمة الإسلامية الذين يرجون أكثر من أي وقت مضى للديمقراطية . والسوق الحرة ويررون أن هذا النظام هو الخرج الوحيد من الأزمات . في حين ظهروا ازدراء ومقتاً لأبيتهم وعقيدتها ووجهة نظرهم، فعمت عليهم العمارات الشاهقة في باريس ولندن ونيويورك من أن ينظروا إلى ما تخفيه وراءها من شقاء وشروع . وفي الوقت الذي تشرّب فيه أعناق هؤلاء المضطهدين إلى الحضارة الغربية : نجد الذعر قد دب في صفوف رجال فكر هذا المعسكر، مما جعل العديد منهم يدقون نواقيس الذين على ثيادهم وجهة نظرهم والمتبعة للساحة الفكرية الغربية يجد أن العقول أصابتها هواجس المخوف على المبدأ يجعلهم يشنون حرباً كلامية على بعضهم البعض . ولقد ظهر ذلك جلياً في النقاش الذي أعقب مقالة الأميركيكي صامويل هانتكتون تحت عنوان «صراع الحضارات» - سبق للوعي وإن نشرت ترجمة هذه المقالة في عدددين من أعدادها . وهذا إن دل على شيء إنما يدل على أن خراب آراء الرأسمالي في البداية وبالدرجة الأولى على أيدي معتنقية . كما حل بالشيوعية وسيتبعه نصف ما تبقى فيه من قبل المسلمين بـ (يخربون ببيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين)

ولقد حاولت اقتناء آثار هذا الصراع الفكري الداخلي ومن بداية التسعينات فوقت على كُم هائل من الكتابات الفكرية الغربية سواء في أمريكا أو فرنسا أو بريطانيا أو ألمانيا، التي شرعت بصفة مباشرة تارة وغير مباشرة تارة أخرى بوضع المبدأ الغربي فكرة وطريقة وأساليبه في قفص الانهيار . وانا لن أتعرض إلى تحليل مفصل لهذه الكتابات ولها ساكتفي بخلاصة في البداية ثم أنتقل إلى تقييم مقالة نشرتها مجلة السياسة الخارجية في عددها ٨٩ ربيع سنة ٩٥ تحت عنوان «المبدأ القاسم» أو «الأيديولوجية المقبالة» لكتابها غراهام فولر الذي كان سبق وأن نشر كتاباً سنة ١٩٩١ بعنوان «فتح الديمقراطية . العالم ما بعد الحرب الباردة» والكاتب

الأيديولوجية المقبالة

الغربي سيكون مزاجاً من رفض لقيم ومؤسسات الغرب اي ستكون رفضاً لما يطلق عليه « التحديث الغربي » **western modernisation** ، بالإضافة إلى كافة تدخلاته الاقتصادية والاجتماعية والسياسية . ومع ان ظاهرة الرفض هذه كانت دائماً موجودة في العالم الثالث إلا أنها بلغت في وقتنا الحالي ذروتها ، وبات ذلك واضحاً في المشاكل المتفاقمة والمطالب المتزايدة والفووضي الذي تسود العالم .

لقد خلف سقوط الشيوعية فراغاً كبيراً على المخاطرة الأيديولوجية ، وعلى ضوء ذلك بدأ اصوات أيدلوجية جديدة ترتفع هنا وهناك لتملاً هذا الفراغ . فوجود أفكار متعددة أمر بديهي حيث شاهد ذلك في مظاهر العرقية والدين ، وربما الفاشية العنصرية التي صارت رمزاً للبعينين في العالم . فالتاريخ - في تصور فولر - لم ينته (وهو هنا يرد على المفكر فوكوياما الذي يقول في كتابة « نهاية التاريخ » إنه بعد سقوط الشيوعية لم يعد للبيروقراطية الغربية منافس لأنها قمة الفكر البشري) ، وتمثل نهاية تاريخ الفكر الإنساني) ، وخلاصه الامر ان طبيعة الأيديولوجية المقبالة وتحدياتها ستكون فكرية تخالف في تصورها للقيم جميع قيم الغرب وترفض مؤسساته العالمية .



هل القيم الغربية قيم عالمية ؟

يرى فولر أن هذا السؤال هو لب الموضوع كله ، والمناقشة كلها تدور حول ما إذا كان التمذوج الغربي يقيمه ومؤسساته جبراً لا يمكن تفاديها ، ففي رأي الكاتب أن على الغرب أن يمهد لهذه الدول بلوغ التحديث مع المرور بنفس التجربة والمشاكل . أما في حالة محاولة الغرب إرغام دول العالم الثالث بالمرور بنفس العملية التاريخية وقبول النساذج المؤلمة ، فإن مكافحة الغرب مستطلقة من عدة جهات ، وهذا الرفض في قبول التجربة الغربية يعطي أرضية خصبة للذين ي抗拒ون والحركات الاصولية وحتى الذين يميلون إلى التمذوج الغربي سوف يوجهون أصواتهم

وأمراضها وأزمة الليبرالية العالمية لسار لزماير ثم مقالة (أوهام الاستثمار) ومقالة (مستقبل الديمقراطية) (الغ الخ ...

ولقد وقع اختياري على المقالة التي اشرت إليها سابقاً بعنوان (المبدأ القادر) لعدة أسباب أهمها :

١- عنوان المقالة يكفي دليلاً على أن المفكرين في الغرب بل والسياسيين أيضاً بات مقطوعاً لديهم أن مبدأ جديداً سيظهر على الساحة عاجلاً لمنافسة المبدأ الغربي الرأسمالي .

٢- المقالة لا تجعل في طياتها دفاعاً مستعيناً عن الليبرالية الديمقراطية بل هي تبرز عيبواً، كثيرة فيها وما أدت إليه من أزمات في العالم .

٣- لا تستبعد هذه المقالة امكانية بروز المبدأ الجديد في البلاد الإسلامية .



طبيعة الصدام المبدئي القادر

يرى الكاتب أنه بالرغم من وجهة النظر الاقتصادية والسياسية الغربية أصبحت المهيمن الوحيدة وبلا منازع على العالم ، إلا أن سيطرة هذه المبادئ ومحاولات الولايات المتحدة القيام بفرض شامل لقيمتها ، جعلت العالم يسير في اتجاه المشاكل . ووجهة نظر الغرب - حسب قوله - تقوم على ثلاثة مبادئ أساسية :

١- الرأسمالية والسوق الحرة .

٢- حقوق الإنسان والديمقراطية الليبرالية العلمانية .

٣- علاقات دولية سائرة في إطار فكرة الوطن القومي .

وهذه المبادئ انتقلت كأمثلة جمجمة دول العالم الثالث ومجتمعاتها وزادت من مشاكلها ، الشيء الذي يمهد لظهور الأيديولوجية القادمة ، والتي ستكون في واقعها معارضة للتحديات الغربية .

ومن طبيعة هذا الصدام الأيديولوجي الم قبل بعد الشيوعية ، فيرى الكاتب أنه لا يوجد حتى الآن بديل ظاهر وواضح ، غير أن المبدأ القادر الذي سيتحدى العالم

الأيديولوجية المقبالة

جعل عيوب النموذج الغربي - التي أخفتها عيوب الشيوعية - تظهر وتكتشف للعيان . والإشارة إلى سلبيات وعيوب المبدأ الغربي ، والغرب لا يعني - كما يقول الكاتب - أن العالم الثالث قد قدم نظاماً أفضل لحياة الإنسان الاقتصادية والسياسية . وسبب ذلك في نظره يرجع بالدرجة الأولى إلى أن العالم الغربي الذي أوجد مستوى حياة فريدة من نوعها كما حقق حبوبية فكرية وتقدم في مجالات التكنولوجيا والعلوم والحرية السياسية ، هذا العالم الغربي أوجد أيضاً أنظمة دكتناتورية صارمة ووسائل إدارية استبدادية أدت إلى هلاك وقتل أعداد هائلة من البشر لم يحدث في أي حضارة أخرى ، وهذه الأنظمة بسهل نقلها بين دول العالم الثالث بصفة أكثر من نشر ونقل الرخاء والعلم والحرفيات التي ينخر بها الغربي .

ويواصل فولر نقده للحضارة الغربية وأثارها قائلاً بأن دول العالم الثالث لم تتمكن من رفع صورتها - نسبياً - ضد الديمقراطية والسوق الحرة الرأسمالية ومبدأ الوطن القومي إلا في السنتين الأخيرتين نظراً لأن مفهوم "التحديث" فرض على هذه الدول بالقوة الاستعمارية . كذلك لم تحدث هذه الأفكار التي يروج لها الغرب أي أثر فعال في المجتمعات غير الغربية، وذلك بسبب عيشها تحت ظروف تاريخية مختلفة ، لذلك نجد أن القيم الغربية اليوم هي وحدها المكشوفة والمهمة في كل مكان بالرغم من أن دول العالم الثالث نفسها تحتوي على عادات أيدلوجية وجغرافية وعرقية ودينية فيما بينها بالإضافة إلى تعلماتها المختلفة بما فيها الإسلام والتصرانة والبروذية .

فالقيم الغربية في نظره وفي جوهرها عالمية ، إلا أنها مرفوضة من قبل المجتمعات الأخرى لأسباب مختلفة منها التاريخية والدينية والأيديولوجية .

بعد هذا السرد لطبيعة الصراع الأيديولوجي المسبق ورفض العالم الثالث لقيم الغرب ومبادئه الأساسية ، إلى عرض الوجه السلبي للمبادئ الأساسية في المعتقد الغربي والمتمنية في الديمقراطية والسوق الحرة وفكرة الوطن القومي وأثارها على العالم الثالث .

الاتهام إلى الغرب لاستخدامه مؤسساته مثل صندوق النقد الدولي كاداة ضغط وكسب مباشر لما تعانيه دولهم من مشاكل .

ولا ينسى الكاتب أن يشير إلى إيجابيات القيم والمبادئ الغربية ، هل وعاليتها أنها حيت ذكر :

- ١ - إن أغلب الشعوب والمجتمعات غير مستعدة للمعيش تحت قوانين كافية وصعبة ، وترى أن يكون لها صونها في صناعة القرار ، وهذا لم يتحقق إلا في القيم الغربية .
- ٢ - لا يوجد أي مبدأ أظهر قدرته في إنتاج هذا العدد الضخم من البضائع لأعداد هائلة من الناس سوى مبدأ السوق الحرة الغربية بما فيه من مظاهر داروينية والتي تركز على مبدأ الربح والخسارة .

٣ - فكرة الوطن القومي لمحت في الغرب لأنها مبنية على اعتقاد أن الشعوب تستمد قواها الاجتماعية والسياسية وقناعاتها من الثقافة المشتركة كعامل منظم . فهذه القيم الثلاثة في رأي الكاتب عالمية ، بالرغم من أنها وطلت أولاً في الغرب ، ومع عاليتها أصبحت كذلك مشيرة لكثير من التساؤلات لدى الغربيين أنفسهم ، فالمجتمع الأمريكي الذي يتبعه مثلاً بهذه المبادئ أصبح يطلق عليه " المجتمع المريض " من قبل الدول الغربية الأخرى بالرغم من مشاطرته لها المبادئ المذكورة ، لذلك نجد الدول الأوروبية مثلاً ترفض أن يكون المجتمع الأمريكي نموذجاً لها .

نعم ينتقل فولر إلى الفشل العميق في المجتمعات الغربية على مختلف المستويات مما جعلها في حاجة إلى مراجعة دقيقة وتقييم موضوعي يدل أن تجعل من نفسها المجتمعات النموذجية . وإصلاح هذا الفشل يجب أن يشمل التفكير في جميع المسائل التقليدية المتعلقة بالموازنة بين مصالح الفرد والجماعة ، والتفكك المتزايد في المجتمع بالإضافة إلى صلاحية المجتمع لإدماج واستيعاب الثقافات والاقليات والمسؤولية الاجتماعية في المجتمع الليبيرالي والحقوق الاجتماعية مقابل الواجبات الاجتماعية والحدود الالزامية لتزايد الحاجات الاقتصادية في عالم صغير . الخ الخ . والحقيقة أن غياب الاتماد السوفياتي - الذي كان محور الحديث يدور عن عيوبه - كمطبع فاشل ،

الوجه السلبي للرأسمالية
والديمقراطية وللفكرة الوطنية القومية

من هنا يرى الكاتب أن الحل الوحيد لل موقف في وجه التفكك العربي وانشطار الدول وانسلاخ الأقاليم عن الوطن القومي هو البحث عن نوع الأساليب التي ترضي كل المطالب العرقية داخل هذه الدول ، وذلك بإعطاء الأقليات حقوقاً خاصة مثل الحكم الذاتي والفيدرالية والكونفدرالية . ثم يلتفت فولر إلى الضغوط التي تمارسها الدول الغربية على دول العالم الثالث فيما يتعلق بحقوق الإنسان ويقول إنه تبين أن الديمقراطية من شأنها أن تعجل في تفكك وانهيار هذه الدول ، مما سيؤجج المشاعر المعادية للغرب واتهامه بمارسة سياسة فرق تسد . ويرى الكاتب أيضاً أن ما تقوم به وسائل الإعلام والمنظمات السياسية الحرة والسياسيون للبرابريون في الغرب من الخوض في هذه الأمور لا يزيد الطين إلا بلة ويساهم في زيادة الضغوط الدمرة . فالقلق المتزايد في الغرب فيما يتعلق بحقوق الإنسان وحماية البيئة والديمقراطية وتدخلاتها في هذا الإطار يقلص ويحدّد سياسة الدول مما يدفع بها إلى التمرد . ويخلص الكاتب إلى القول إن فكرة التعامل حسب مبدأ الوطن القومي تتضمن من سيادة الكثير من دول العالم الثالث . فالأساس العرقي للوطن القومي يحمل في طياته ما يؤدي إلى الانشقاق والتفكك ، في الوقت الذي تزداد فيه المنظمات الدولية قوّة مما يعطيها الصلاحيّة ويوجد لها الأرضية القانونية والأخلاقية للقضاء على أي دولة تتصدى للنظام العالمي . ومن هنا يمكن القول أنه لا يوجد سوى خيارين أمام هذه الأنظمة المهددة في العالم الثالث : القيام بإدانة تدويل سيادة الشعوب والدول ورفض كافة القيم والمؤسسات العالمية التي تعتبر السبب المباشر والرئيسي في خلق المشاكل ، أو أن تحاول السيطرة على برامج هذه المؤسسات ، وذلك بفرضها سلطة هيئة الأمم المتحدة ومجلس الأمن وأعمل على إيجاد وبناء قوّة تضم أكثراً عدد من دول العالم الثالث داخل مجلس منظمة الأمم المتحدة .

أما مبدأ السوق الحرة فإنه في رأي فولر أوجد المعنونة والأزمات في المجالات الاقتصادية والاجتماعية لأن قوة المورّور الرأسمالي من البديهي أن تردد الأزمات في اغلب دول العالم الثالث الرهينة ، الشيء الذي يؤدي إلى تمكين عدد قليل جداً من الاستمتع بالثروات في الوقت الذي توجه الأكثريّة إلى المساراة وهذه النتائج التي أوجدها المبدأ الرأسمالي في هذه الدول فاقتها أزمة أخرى وهي أزمة الحكم التي تستثنى في حكومات تفتقر إلى الكفاءة والقدرة على الحكم ولا تستطيع الاستجابة للواجبات الاجتماعية مع الأخذ بعين الاعتبار أنها تفقد الشرعية الديمقراطية وأمام وطأة هذه المشاكل بالإضافة إلى التزايد الهائل لعدد سكان دول العالم الثالث فإن بعض الدول سوف تنهار لا محالة أمام ثورة الغضب الاجتماعي التي من بينها الطبقة المثقفة . وهذا الوضع يعطي فرصة سانحة لعناصر متطرفة مثل الأصولية الإسلامية والجماعات العرقية العنصرية إمكانية توسيع نطاق أعمالها السياسية .

وأما القيم الأخلاقية والتأثير السياسي للديمقراطية في يتطلب فتح مجالات لغوارق جهوية وعرقية ، والتي ربما أدت - حسب اللعبة الديمقراطية - إلى سيطرة الأقلية على الأكثريّة ، وهذا - في رأي الكاتب - لا يناسب دول العالم الثالث لأن طبيعة المناطق التي تنسّم بعواصف ثورية تجعل الطبقات المتوسطة تخدو حدو الأنظمة الديكتاتورية ولا ترك مجالاً تصوّيت شعبي عام .

واما مبدأ الوطن القومي فيقول الكاتب إن تصديره يعني ، لأن الذي يشاهد اليوم هو انقسام وتفكك الأقليات العرقية باعداد هائلة مما أدى إلى تفكك الدول ، وهذه الأقليات أصبحت تبحث عن طريق عبر فيها عن حقوقها العرقية ، سياسياً وثقافياً .

ويجيز على ذلك أن الأمر يعتمد بالدرجة الأولى على نوع القيادة التي ستظهر لأخذ زمام الأمر في يدها . وإذا حصل وأن كانت هذه القيادة ذات طبيعة راديكالية فإنها ستجتمع بين عناصر عديدة ، من عمق حضاري تاريخي وضرر من التفوق الثقافي ، بالإضافة إلى رؤية الأمر على أنه استمرار لدور فعال في التاريخ ومعطالية بدور قيادي جهوي ، وربما بعض التجربة في تبنيها لايديولوجية مضادة لتوازن القوى مع مزاج خاص من كره للغرب بسبب تعطيل هذا الأخير هذه القيادة – استعمارها – من أن تنهي مهمتها التاريخية والثقافية .



والمرشحون الرئيسيون حسب ما يراه الكاتب يمكن حصرهم في بعض الدول مثل الصين ، الهند ، إيران ، مصر ، روسيا ، الجزائر ، إندونيسيا ، جنوب أفريقيا والبرازيل .

أما الصين والهند فتحجمهما وعدد سكانهما بالإضافة إلى القوة العسكرية المتوفرة لدى كل منها ، مما يؤهلهما أن يتصدرا المكانة الدولية . وبالرغم من العداء التقليدي بينهما ، إلا أنها تجتمعان في رفض الغرب وقيمه ، وتحاول الصين كما تحاول الهند بسط نفوذها على جنوب آسيا اقتصاديا ، مع الأخذ بعين الاعتبار المجاليات الضخمة لهاتين الدولتين في مختلف بقاع العالم .

وأما مصر فإن لها تقاليد تاريخية ودور جهوي ، كما تمتاز بكتلها الجغرافي والسكاني بالإضافة إلى تحريرها في القيادة ، منذ أيام عبد الناصر ، وهي بالرغم من كونها دولة معتدلة حاليا ، إلا أنها مثل في الفشل التقليدي كدولة وتعاني أزمات اقتصادية واجتماعية كبيرة . لذلك يقول فولر – فإن بروز نظام إسلامي في مصر خلال هذا العقد من الزمن أمر ممكن وربما أصبحت مصر هي المتقدمة لدور الدولة المضادة لتوازن القوى . واتخاذها الإسلام أيديولوجية ربما حال دون فرض سيطرتها عالميا إلا أن قيادتها للعالم العربي وحده يكفي لإعطاءها مكانتها . ونظرا الطبيعة العربية والإسلام ، فإن الدول الأخرى في العالم الإسلامي ستنتهي إلى مصر لتقدم لها

الثقافة العالمية وقيم العالم الثالث

يسلط فولر في هذا الفصل الضوء على الثقافات المحلية في العالم الثالث ، والتي يقول عنها أنها مهددة من قبل الثقافة العالمية (والتي هي ثقافة غربية بحتة) . لاحظ ذلك تشعر شعوب العالم الثالث بضغط ثقافي لم يسبق له مثيل ، وذلك من خلال أنظمة التسويق العالمية ووسائل الاتصال الحديثة التي أوجدت طرقا حرة لدخول المواد والوسائل الثقافية الأجنبية إلى داخل هذه الدول مثل الماكولات والأدوية واللبسة والموسيقى والأفلام والبرامج التليفزيونية ، وحتى القيم الغربية . وهذا التفوق الذي يسيطر على الكثير من دول العالم الثالث ومجتمعاتها يعطي دفعه قوية للمنظمات السياسية المتطرفة التي تناادي بالنقاء الثقافي والحفاظ على القيم الدينية والعرقية ، ورفض كل مظاهر الثقافة الأجنبية الغربية .

لذلك فإن الصدام الحضاري ليس بالدرجة الأولى حول المسيح عيسى وكونفوشيوس أو النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) ، كما هو حول التوزيع غير العادل للقوى والثروة والتأثير في الساحة الدولية بالإضافة إلى التحثير التاريخي للدول والشعوب الصغيرة من قبل الدول الكبرى .

فتشعر شعوب العالم الثالث بازدراء الغرب لها واحتقارها وعدم احترامها ، وبكيفي الغرب تهربها من هذه المعايير الموجودة ، فالفوضى والاضطرابات والمحروbs والمحظر الاقتصادي والعقوبات بالإضافة إلى الأسلحة الفتاكـة المنتشرة وظهور أيدلوجـيات متطرفة ليست في حقيقتها سوى نتيجة لفشل النظام الدولي .



كيف سيواجه المهدأ القادر الغرب ؟

يتساءل الكاتب عن الطريقة التي ستسلكها هذه المواجهة في البداية . هل ستكون مثل الثورات الصينية والروسية والإيرانية في بدايتها مشتملة على إعلان حرب أيدلوجـية ، أم أنها ستحاول توحـيد قوى مختلفة لتقاوم الغرب حتى تتمكن على السيطرة على المؤسسات الدولية ؟

تحمة موضوع "كلا لا تطعه واسجد والقرب"

لكل الفعات الأخرى التي لا تزيد عن كونها أحجار وسدود تعيق عملية التهضة والتغيير المنشود . وقد يقال بأن المصار الإعلامي المضروب على الفئة أو التخبة أو الفئة الوعية يقتضي من هذه الفئة اختراق هذا المصار ، ولا يمكن أن يتم هذا الاختراق إلا بمشاركة الآخرين كالمشاركة في مؤتمر طاهية التطبيع أو مقاومة الآخرين أو التوقف في وجه التدخل الأمريكي في الخليج أو مشاركته ذلك . إذ أن هذه المشاركة قد تؤدي على المدى القصير إلى خرق المصار الإعلامي لكنها تعتبر مخالفة مبدئية تؤدي على المدى البعيد إلى البعد عن الهدف ، وبالتالي سيدرك القائمون على الأمر بعد فوات الأوان خطأ وجهة نظرهم وخطأ حرصهم الشديد على الخطاب باي شكل وآية وسيلة . ولا يخفى أن العمل يجب أن يكون مبدئيا بعيد المدى ولا يجوز أن يكون قصيراً كما أنه لا يخفى عدم جواز مخالفته للبدا .

لذلك علينا ونحن نتلنّ هذه الآية ونسجد سجدة التلاوة إن تلاوتها أن نحرض على الاقتراب من الله والبعد عن آية ومنبر ووسيلة الكفر وخطبه : ولا يجوز أن نزول خطاب الرسول الكريم لقريش دار الندوة بأنه يجهيز هذه الأمور ، كلا فالذى قام به الرسول لا ينافى هذه الآية مطلقاً . فالرسول الكريم خاطبهم بالسوء في الوقت والزمان والوسيلة والآلية التي حددها هو . كذلك لا يجوز التذرع بما روى عن رسول الله أنه أشاد بحلف الفضول وغير عن إمكانية القبول بمثله لو دعى إليه في الإسلام ، لا يقال هذا ولا يستدل به لأن تصرف الرسول الكريم كلاماً هو جائز للإمام وفرق بين تصرفات الدولة حيث المسلمين كيانهم وتصرفات الفئة . فالرسول الكريم منذ نزلت عليه الآية لم يخالفها وبالتالي علينا التقيد بها والتأسي بالرسول الكريم ونحن نعمل «عمرة الإسلام» في عقيدتها وأنكارها وأحكامها وأيتها وطريقتها ومنبرها وشعاراتها . □

الإمكانيات المادية لتؤدي دورها ومهامها ، وستكون العربية السعودية أكبر شريك لها في ذلك ، لغناها وتتوارد البقاع المقدسة داخل حدودها . وفي الماضي أعطت السعودية مثلاً في مسانتها التقليدية لمنظمة العالم الإسلامي والمنظمات الإسلامية في أنحاء كثيرة من العالم . فمثى ظهرت السعودية استعداداً أكبر لوضع ثرواتها رهن إشارة الحركات الإسلامية الأكثر تطرفاً ، فإن ذلك من شأنه أن يؤدي مطالب إسلامية تتعدد حدود العالم الإسلامي ، وعلى فرض أن نظاماً بنكياً للعالم الثالث تمركز في السعودية ، فإن دوره وحده يكفي كي يؤثر في النظام العالمي بل ويشجع بروز حركة قوية للعالم الثالث .

وما تمتاز به مصر من مقومات يمكن الوقوف عليه في الجزائر وإيران وإندونيسيا . ويرى الكاتب أن روسيا مستحاذل بعد هزيمتها الأيديولوجية العودة إلى دورها التقليدي بالإضافة إلى محاولة السيطرة على دول العالم الثالث ، وجعل موسكو «روما الثالثة» للأرثوذكس ، غير أنه من المستبعد أن تفلت الغرب أو تسيب تهدىداً مباشرًا له . وفي ختام مقالته يشير فولر إلى أن الغرض من كل ما كتبه ليس وضع قائمة سوداء لأعداء الغرب ، وإنما يستعرض واقعاً موجوداً ومرحلة مقبلة كنتيجة لما هو عليه العالم الآن .

فالغرب في رأيه سيد حل مرحلة مراجعة شافة لجميع وسائل وأساليب قيمه وفلسفته . والمباديء الثلاثة الديمقراطية والسوق الحرة والوطن القومي يجب أن تمر في عملية تطوير وتصحيح . فما دام الغرب في طليعة الدول التي اعتقدت هذه المباديء والمقاصيم ، فله وحده خاصة الولايات المتحدة تصدر طليعة من يقوم بتصحيح هذه القيم للمجتمع الغربي ، من أجل ضمان استقرار الدول التي لم تلحق بالركب بعد ، فالتصحيف والمراجعة والحق العديد من دول العالم الثالث السائرة بخطى حثيثة في طريق الحداثة والتقدم ، بالدول المتقدمة ومساعدة الدول الأخرى التي لم تفلح في الانبعاث حتى لا تقف في المعسكر المعادي . وهذا العمل هو الذي سيكفل للغرب مواجهة القرى التي ستنسق الأيديولوجية القادمة .

حوار مفتوح حول دستور دولة الخلافة (٦)



من منطلق ثقتنا الراسخة بالله عز وجل ، وبصره الذي لا ريب فيه والذي سيعمل في عودة السادة على الأرض لدين الإسلام ممجداً في دولة خلافة راشدة على منهاج النبوة ، تعرض مجلة الوعي دستوراً للدولة الإسلامية التي يحمل المسلمين لإبعادها عن الله ، وهي إذ تقوم بهذا العرض للدسغور تدعو المسلمين عامة والملكرين والعلماء وأصحاب الرأي وقيادات العمل الإسلامي خاصة لإبداء رأيهما والمشاركة بفعالية في مناقشة الأمر ، والمجلة ترحب بالراسلة على عروالها أو الاتصال المباشر بمراسليها وتأمل في أن تصلها الصائح سواء كانت في صورة نقد لفكرة أو حكم أو كانت في صورة اقتراح بالإضافة والعرض ، ومع علمنا بالجهد المبذول في البحث والدراما والتفكير في هذا العمل إلا أنها تقرر المهمة الفاجحة وهي ، رأينا صواب يحمل الخطأ ، ولذا لنكرر القول بأننا نرحب من أعماق قلوبنا بأي تصريح لحكم قد يكون امتداد على غير وجه صحيح أو تصويب لواقع لم يدرك بشكل كامل وما إلى ذلك .

المادة ١٣ : الأصل براءة الذمة ، ولا يعاقب أحد إلا بحكم محكمة ، ولا يجوز تعذيب أحد مطلقاً ، وكل من يفعل ذلك يعاقب .

شرح المادة :

بينها حيث جاء مانعه : « فَقَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَمَّارٍ فِي الْجَلْسِ : أَهِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْرَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيْنَةٍ رَجَمْتُ هَذَا ؟ » فَقَالَ ابْنُ عَمَّارٍ ، لَا ، تَنْكِهُ اُمَّةٌ كَمَا تَنْظَمُ فِي الإِسْلَامِ السُّرْءَ ، أَيْ كَانَتْ تَعْلَمُ بِالْفَاحِشَةِ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَتَبَتَّطْ ذَلِكَ عَلَيْهَا بَيْنَةٌ وَلَا اعْتِرَافٌ ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ شَهِيدَ الرِّبَا كَانَتْ مُرْجُودَةً عَلَيْهَا ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَرْجِمْهَا الرَّسُولُ لَأَنَّهُ لَمْ يَتَبَتَّطْ عَلَيْهَا ، فَقَالَ « لَوْ كَنْتَ رَاجِمًا أَحَدًا بِغَيْرِ بَيْنَةٍ لِرَجَمْتَهُ » ، وَ(لَوْ) حَرْفُ اسْتِئْنَاعٍ لِامْتِنَاعٍ فَمُتَلِّعٌ بَيْنَةٌ لِرَجَمْتَهُ ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْحَاكِمَ لَا يَرْجِمُ لِامْتِنَاعٍ الْبَيْنَةِ ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْحَاكِمَ لَا يَحْوِزُ لَهُ أَنْ يَرْفَعَ عَغْرِيَةً عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُرْهَمِ إِلَّا بِعِذَابٍ يَرْتَكِبُ ذَنْبًا نَصِّ الشَّرِيعَةِ عَلَيْهِ ذَنْبٌ ، وَهُدُدُ ذَنْبٍ يَتَبَتَّطُ أَرْتَكَابَهُ هَذَا الذَّنْبُ أَمَامَ قَاضٍ لِصَلَاحَةِ الْقَضَاءِ فِي مَجْلِسِ الْقَضَاءِ ، لَأَنَّ الْبَيْنَةَ لَا تَعْتَبَرُ بَيْنَةً إِلَّا إِذَا كَانَتْ أَمَامَ قَاضٍ لِصَلَاحَةِ الْقَضَاءِ وَفِي مَجْلِسِ الْقَضَاءِ . (لَا) أَنَّ الْحَاكِمَ أَنْ يَحْسَسَ التَّهْمَمَ يَدْنُوبُ قَبْلَ ثَبُوتِ التَّهْمَمَ رِبَّنِيما يَقْدِمُ لِلْمُسَاكِمَةِ لِلْبَثِّ فِي أَمْرِ التَّهْمَمَ ، غَيْرَ أَنَّ هَذَا الْجَلْسُ لَا يَبْدُ أَنْ يَكُونَ مَدَدًا مُحَدَّدَةً وَلَا يَصْبَحُ أَنَّ يَحْسَسَهُ مِنْ غَيْرِ تَحْدِيدِ مَدَدٍ ، وَأَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْمَذَدَّةُ لِصَرْرَةٍ ، وَالدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ حَسْبِ التَّهْمَمِ مَا رَوَى مَنْ يَهْزِمُنَ حَكْمَمُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَسِنَ فِي تَهْمَمٍ بِوَمَا وَلَيْلَةٌ » ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَبْدُ مِنْ تَحْدِيدِ الْمَذَدَّةِ فِي هَذَا الْحَبْسِ أَنَّ الرَّسُولَ حَسِنَ ثُمَّ خَلَى عَنْهُ ، وَإِنَّهُ حَسِنَ بِوَمَا وَلَيْلَةٌ ، ثُمَّ إِنَّ هَذَا الْحَبْسَ لَبِسَ عَغْرِيَةً وَإِنَّهُ حَسِنَ اسْتَظْهَارَ لِهِنْكَشْفَ بِهِ بَعْضَ مَا وَرَاهُ .

وَأَمَّا الْأَمْرُ الْثَالِثُ فَهُوَ مُشَلِّلٌ لِمَنْ يَقْعُدُ عَلَى التَّهْمَمِ قَبْلَ أَنْ يَتَبَتَّطْ عَلَيْهِ الذَّنْبُ ، وَمُشَلِّلٌ لِمَنْ جَوَازَ لِمَنْ يَقْعُدُ عَلَى التَّهْمَمِ بِمَا جَعَلَ اللَّهُ هَذِهِمْ فِي الْآخِرَةِ وَهُوَ الْتَارِ ، أَيْ جَوَازَ جَوَازَ العَغْرِيَةِ بِالْمُرْقَبِ بِالْتَارِ . تَحْمِلُهُمْ لِمَنْ يَقْعُدُ

تَعْصِمُ هَذِهِ الْمَادَّةُ ثَلَاثَةُ أَمْرَاءٍ أَحَدُهُمْ بِرَاءَةُ بَرَاءَةِ بَرَاءَةِ الذَّمَّةِ وَالثَّانِي عَدَمُ إِيقَاعِ الْعَغْرِيَةِ إِلَّا بِحُكْمِ قَاضٍ ، وَالثَّالِثُ عَدَمُ جَوَازِ التَّعذِيبِ .

أَمَّا الْأَمْرُ الْأَوَّلُ فَنَلَّيْلَهُ مَا رَوَى مَنْ وَاهِلَّ بْنَ حَمْرَانَ : « جَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ وَرَجُلٌ مِنْ كَنْدَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ الْمُضْرِبُ مِنْ يَارِسُولِ اللَّهِ إِنَّهُ مَذَدَّدٌ غَلَبِيَّ عَلَى أَرْضِ كَانَتْ لَاهِيَ . قَالَ الْكَنْدِيُّ : هُوَ أَرْضِيُّ فِي يَدِي أَزْرَعْهَا أَمْسَ لَهُ فِيهَا سُقُّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمُضْرِبِ : أَلَكَ بَيْنَهُ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَلَكَ بَيْنَهُ . فَقَالَ يَارِسُولُ اللَّهِ الرَّجُلُ فَاجِرٌ لَا يَبَالِي عَلَى مَا حَلَفَهُ عَلَيْهِ وَلَوْسَ يَتَورَعُ مِنْ شَيْءٍ » ، قَالَ : « لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مَنْ إِلَّا ذَلِكُ » ، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، الْبَيْنَةُ عَلَى مَنْ ادْعَى وَالْمُبَيِّنُ عَلَى مَنْ انْكَرَ ، فَلَمَّا حَدَّثَ الْأَوَّلُ كَلَفَ الرَّسُولُ الدَّعْيَ بِالْبَيْنَةِ ، وَعَذَّا يَعْلَمُ أَنَّ الدَّعْيَ عَلَيْهِ بِرَبِّهِ حَتَّى تَبَثَّ إِدَانَتَهُ ، وَفِي الْحَدِيثِ الثَّانِي يَارِسُولُ اللَّهِ إِنَّ الْأَصْلَ فِي وَجْهِ الْبَيْنَةِ إِنَّمَا هوَ عَلَى الدَّعْيِ ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الدَّعْيَ عَلَيْهِ بِرَبِّهِ حَتَّى تَبَثَّ إِدَانَتَهُ .

وَأَمَّا الْأَمْرُ الثَّالِثُ فَنَلَّيْلَهُ فَوْلُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَخْدَتْ لَهُ مَا لَا فِيهَا مَالٍ فَلَيَأْخُذْ مَنْهُ ، وَمَنْ جَلَدَتْ لَهُ ظَهِيرَةً فَلَيَتَقْبَصْ مَنْهُ » ، وَقَالَ ذَلِكَ وَهُوَ حَاكِمٌ ، وَهُوَ يَعْلَمُ مِنْ عَاقِبَتِهِ دُونَ حَقٍ فَلَيَتَقْبَصْ مَنِي ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى تَحْرِمِ أَنَّ يَعَاقِبَ الْحَاكِمَ أَحَدًا مِنَ الْمُرْهَمِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَبَتَّطْ عَلَيْهِ أَرْتَكَابُ ذَنْبٍ يَسْتَعْنُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْعَغْرِيَةِ . وَإِيَّاكَ فِي قَصَّةِ الْمَلاَعِنَةِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَوْ كَنْتَ رَاجِمًا أَحَدًا بِغَيْرِ بَيْنَةٍ لِرَجَمْتَهُ » وَهَذَا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَمْ يَرْجِمْهَا لِعدَمِ وَجْدِ بَيْنَةٍ مَعَ وَجْدِ شَبِيهَةٍ فِيهَا ، بِدَلِيلٍ مَا وَرَدَ مِنْ حَدِيثِ يَارِسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الخارية ، فقد ذكر ابن هشام أنه ضربها فقد جاء في سيرة ابن هشام « وأما على فإنه قال : يا رسول الله إن النساء كثير ، وإنك قادر على أن تستخلف ، وسل الخارية فإنها مستخلفك ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريدة لسألها فقام إليها علي بن أبي طالب فضررها ضربها شديدة ويقول : أصدقني رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت ، فتغول : والله ما أعلم إلا خيرا ، وهذه الرواية على فرض صحتها فإنها لا تدل على جواز ضرب للتهم لأن الخارية بريدة لم تكن متهمة في هذه القضية ، ولا يقال إنها شاهدة فإنها لم تضرب باعتبارها شاهدة بدليل أن الرسول سأل غيرها ولم يضررها فقد سأله زبيب بنت جحش ولم يضررها مع أن اختها حمنة بنت جحش كانت تشيع عن عائشة إذ يقول البخاري في حديث الإفك « قالت رطلقت اختها حسنة غارب لها فهلكت فisin هلك » فكانت زبيب سهل مظنة المعرفة وبذلك وصلت ولم تضرر . ولهذا لا يقال إن بريدة ضربت باعتبارها شاهدة فإنها إنما ضربت باعتبارها خادمة الرسول ، ولأن الرسول إن يضرر خادمه وان ياذن خادمه فسأل الرسول خادمه وسائل غيرها وسكنت ضربها . فسأل الرسول خادمه وسائل غيرها وسكنت عن ضرب على خادمه وعن انتهاص الصحابة لها ولم يضرر غيرها ولم يسكن من ضرب غيرها مما يدل على أنه إنما جاز ضربها لأنها خادمه . وللمزيد أن يضرر خادمه تأدبه أو تمحققها عن أمر . فهذا الحديث لا يصلح دليلا على جواز ضرب المتهם ولا على جواز ضرب الشاهد ، بل هو دليل على جواز ضرب الرجل خادمه تأدبه أو تمحققها عن أمر . وبهذا يسقط الاستدلال بهذا الحديث على جواز ضرب المتهם ويقى الدليل على عدم جواز ضربه قالها وهو قول الرسول « لو كنت راجحاً أشدّاً بغير بيضة لرميتك » فلا يحل ضرب المتهم ولا شتمه ولا انتهاكه ولا نعلمه مطلقا ، وإنما يصح جسمه لورود الدليل على ذلك .

هذا بالنسبة لعدم جواز إيقاع المغربية على المتهم قبل أن يثبت الذنب عليه ، أما بالنسبة لعدم جواز إيقاع المغربية بما جعله الله هذابا في الآخرة فإن الدليل عليه مأروي عن عكرمة قال : أتى أسر المزمنين على رضي

المغربية قبل أن يثبت الذنب فإن الدليل عليه حديث الرسول « لو كنت راجحاً أحدا بغير بيضة لرميتك » مع أنها كانت أمراً معروفة بالرثنا كما يفهم من كلام ابن عباس . فلو كان إيقاع المغربية بالتهم لم يترافق معه تبرئتها لتعريف جميع أنها كانت تعلم بالغافلة . فلا يحل عقاب للتهم مطلقا ، ولهذا يحرم ضرب للتهم قبل ثبوت التهمة ويحرم شتمه أول إيقاع المغربية عليه ما ذكر لم يثبت عليه ارتکاب ذنب . وبمزيد هذا ما روى عن ابن عباس قال : شرب رجل فسكون ، فلقيه يهبل في الصحراء ، فانطلق به إلى النبي صلى الله عليه وسلم للسلام على حادى بدار العباس تقللت فدخل على العباس فلتزمه ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فمضحك وقال : أفعلها ؟ ولم يأمر فيه بشيء « فالرسول لم يقم على ذلك الرجل الحمد لذكره لم يقر لديه ولا قاتم عليه بذلك الشهادة عنه . وهذا يعني أنه متهم بالفسكون ولم يثبت عليه فلم يعاقب حتى يعترض ولم توقع عليه آية مغربية بفرد التهمة . ولهذا لا يصح أن توقع آية مغربية على المتهم قبل ثبوت التهمة عليه أمام قاض له مساحية القضاء في مجلس قضاء . وأما ما روى في حديث الإفك أن عليها رضي الله عنه ضرب الخارية أمام الرسول ، فإن الخارية لم تكن متهمة فلا يصلح دليلا على جواز ضرب المتهם ، على أن حديث ضرب على ليبريرة جارية الرسول قد رواه البخاري أن عليا قال للرسول أسائل الخارية والرسول هو الذي سألاها ولم يذكر فيه أن عليها ضرب الخارية ، فقد جاء فيه « وأما على بن أبي طالب فقال : يا رسول الله لم يضيق الله عليك النساء سواها كثير ، وإن تسأل الخارية لتصدقك » ، قالت : فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريدة فقال : أي بريدة الحديث . وفي رواية أخرى للبخاري « ولقد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يبني فسأل عن خادمتني فقلت لا والله ما علمت عنها إلا أنها كانت ترقق حتى تدخل الشابة فتأكل حسبيها ثم مجدها ، وتنهرها بعض أصحابه فقال أصدقني رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استطروا عليها » ، ولم يذكر البخاري أن عليها ضرب الخارية . غير أنه في روايات أخرى ذكر أن عليها ضرب

والتشهير والكى بالثار لاي جزء من اجزاء الجسم ، وما عدما لا يحل ان يعاقب به احد ، فلا يعاقب احد بالحرق بالثار ، ولكن يجوز ان يحرق ماله ، ولا يعاقب احد بقطع الاظافر ، او رميه العين ، ولا يتسلط الكهرباء عليه ، او ياطره بالماء ، او يصب الماء البارد عليه ، او يتجربه ، تو بايقائه دون حاجات تخصى من البرد ، او غير ذلك . بل يقتصر في معاقبته على ما ورد الشرع به من عقوبات ، وما عدما ذلك يحرم على المحاكم ان يجعله عقابا للذنب . ولهذا لا يجوز تعذيب احد مطلقا ، ومن فعل ذلك خالف الشرع ، وإذا ثبت ان احد قد عذب غيره فإنه يعاقب على ذلك وهذه هي امثلة المادة .

لله عنه برناقة فاحرقهم ، فبلغ ذلك ابن عباس فقال : و كنت انا لم احروفهم لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تعدوا بعذاب الله ، و اخرج البخاري من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : وإن الثار لا يعذب بها إلا الله ، و اخرج ابو داود من حديث ابن مسعود في قصة بلطفه ، وإنه لا يذهب ان يذهب بالثار إلا رب الثار . وعلى هذا قوله إذا ثبت ملي المتهم امام قاض له صلاحية القضاء وفي مجلس قضاء انه ارتكب الجريمة المتهم بها فإنه لا يجوز ان يعاقب بالثار ولا بما هو مثلها مثل الكهرباء ولا بشيء يحذب به الله . وكذلك لا يجوز ان يوضع عليه إلا لعمريات التي نص الشارع عليها ، فالشارع قد حدد العقوبات التي يعاقب بها المذنبون ، وهي القتل والجلد والرجم والنفي والقطع والحبس وإتلاف المال والغريم

المادة ١٤ : الأصل في الأفعال التقيد بالحكم الشرعي فلا يقام بفعل إلا بعد معرفة حكمه ، والأصل في الأشياء الإباحة ما لم يرد دليل التحريم .

شرح المادة :

هو التقيد بخطاب الشارع ، وليس الأصل هو الإباحة لأن الإباحة نفسها تحتاج لإثبات حكمها إلى خطاب الشارع . وهذا عام يشمل الأفعال والأشياء . فللسلم إذا أراد ان يقوم بفعل ، اي فعل كان ، وجب عليه أن يتقيد بحكم الله في ذلك الفعل ، فوجوب ان يبحث عنه حتى يعرفه ويقيده به . وكذلك إذا أراد المسلم اخذ شيء او اعطاء شيء ، اي شيء كان ، وجب عليه ان يتقيد بحكم الله في ذلك الشيء ، فوجوب ان يبحث عنه حتى يعرفه ويقيده به . هذا هو مطلب عليه الآيات والآدلة التي منظورة فيها ومفهومها . فلا يحل لسلم ان يقوم بأي فعل او ينصرف تمامأ اي شيء على غير الحكم الشرعي ، بل يجبه ان يتقيد بالحكم الشرعي في اي فعل وفي اي شيء . وبعد ان قال الله تعالى : « اليوم أكملت لكم دينكم وامضت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا » ، و قال :

إن المسلم مأمور بتبصير أعماله حسب أحكام الشرع ، قال تعالى ﴿ غَلَّ وَرِبِكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكُمْ فِيهَا شَجَرَبِنَّهُمْ ﴾ ، وقال ﴿ وَإِذَا كُمْ الرَّسُولُ فَخَذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ . فالاصل في السلم ان يتحقق بما حكم الشرع . وفوق ذلك فإن القاعدة الشرعية هي (أنه لا شرع قبل ورود الشرع) اي لا حكم لاي مسألة قبل ورود حكم الله فيها . فقبل ان يرد حكم الله فيها لا تتحقق اي حكم ، اي لا تتحقق حكم الإباحة . والإباحة حكم شرعي لا بد ان يثبت بخطاب الشارع ، والا لا تكون حكما شرعا . لأن الحكم الشرعي هو خطاب الشارع المتعلق بالمعامل العياد . فكل ما لم يرد فيه خطاب من الشارع لا يمكن حكما شرعا ، ومن هنا لو كانت الإباحة هي عدم ورود شيء بحريم ، بل الإباحة هي ورود دليل شرعي على المباح ، اي ورود التبشير بالفعل وعدمه من الشارع ، ولهذا يكون الأصل

المتعلق بالفعل موجه فيه الخطاب إلى الفعل وحده سواء ذكر معه الشيء أم لم يذكر . فمثلا قوله تعالى ﴿ وَأَنْهِيَ اللَّهُ الْبَيْعُ وَحْرَمَ الرِّبَا ﴾ ، قوله ﴿ قاتلوا الظَّالِمِينَ بِمَا كُنْتُمْ مِنَ الْكُفَّارِ ﴾ وقوله ﴿ لِمَنْفَعِ نُوْسَةٍ مِنْ سَعْتِهِ ﴾ وقوله ﴿ قاتلُوا الَّذِي أَوْتَنَّ إِيمَانَهُ ﴾ وقوله ﴿ كُلُوا وَاشْرِبُوا ﴾ وقول الرسول صلى الله عليه وسلم ﴿ الْبَيْعَانَ بِالْجَيْرَانِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ﴾ و ﴿ اعْطُوا الْأَجْرَ أَجْرَهُ ﴾ والجهاد واجب عليهم مع كل أمر برا كان أو ناجرا كلها قد وجه فيها الخطاب لل فعل ولم يذكر فيها الشيء . ومثلاً قوله تعالى ﴿ وَمِنْ كُلِّ تَاكِلُونَ حَمَاطِرِهَا ﴾ وقوله ﴿ لَتَاكِلُونَ مِنْ حَمَاطِرِهَا ﴾ وقوله ﴿ لِيَاكِلُوا مِنْ شَرِهِ ﴾ كلها قد وجه فيها الخطاب لل فعل وإن كان قد ذكر فيه الشيء . ومثل هذا الخطاب المتعلق بفعل العبد مباشرة وهذا الوضع يختلف عن النص المتعلق بالشيء فإن الخطاب فيه موجه إلى الشيء وحده سواء ذكر معه الفعل أم لم يذكر . فمثلا قوله تعالى ﴿ حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْمِيتَهُ ﴾ و ﴿ إِنَّا حَرَمْنَا عَلَيْكُمُ الْبَيْتَ وَالدِّينَ وَلِمَ الْمُنْزَهُ ﴾ و ﴿ وَإِنَّا لَمَنَّا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَرَمْنَا ﴾ ، قوله صلى الله عليه وسلم في ما يحرم فعل العبد وليس للشيء ، وجاء للشيء باعتباره متعلقا بفعل العبد ، ليكون الأصل في الخطاب هو فعل العبد ، والشيء جاء تابعا لفعل العبد سواء جاء الخطاب لل فعل ولم يذكر الشيء مثل ﴿ كُلُوا وَاشْرِبُوا ﴾ ، أو جاء الخطاب للشيء ولم يذكر الفعل مطلقا مثل ﴿ حَرَمَتْ عَلَيْكُمُ الْمِيتَهُ وَالدِّينَ وَلِمَ الْمُنْزَهُ ﴾ ، فإن حكم التحرم في هذه الأشياء الثلاثة إنما هو بالنسبة لتعلقها بفعل العبد المتعلق بها من أكل وبيع وشراء وإجارة وغير ذلك ، ومن هنا كان الحكم الشرعي لفعل العبد سواء أكان حكما لل فعل أو حكما للشيء ، ومن هنا جاء أن الأصل في الأفعال القبيحة ، لأن الخطاب إنما هو متعلق بفعل العبد .

غير أنه تبين باستقراء الآية التفصيلية للأحكام الشرعية أن النصوص التي جاءت أدلة على الأحكام مختلف فيها وضع النص الذي هو دليل الحكم عن وضع النص الذي هو دليل الشيء من حيث توجيه الخطاب . ثالثاً

﴿ وَإِنَّا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبَيَّنَ لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾ لم يبق فعل ولا شيء إلا بين الله دليلا حكما ، ولا يحل لأحد بعد النفقة في هاتين الآيتين أن يذهب إلى أن يكون بعض الأفعال أو بعض الأشياء أو بعض الوسائل خاليا من الحكم الشرعي على معنى أن الشريعة أهملته إهمالا مطلقا بحيث لم تنص عليه دليلا أو تضع أمارة تبيه بها المكلف عليه ، أي علة تدل المكلف على حكمه هل هو الإيجاب أو المحظر أو الندب أو الكراهة أو الإباحة فإن هذا القول ومثله طعن في الشرعية الإسلامية . وعلىه لا يحل لأحد أن يقول إن هذا الفعل مباح لأنه لم يبرد دليلا شرعيا يتعلق به فالاصل الإباحة إذا لم يبرد دليلا شرعيا ، كما لا يحل لأحد أن يقول إن هذا الشيء مباح لأنه لم يبرد دليلا شرعيا يتعلق به فالاصل الإباحة إذا لم يبرد دليلا شرعيا ، لأنه لا يوجد فعل أو شيء إلا وفي الشرع دليل عليه ، فتوجب البحث عن حكم الله في الفعل أو الشيء وانذه لا جعله مباحا لأنه لا دليل عليه .

إلا أنه لما كان الحكم الشرعي هو خطاب الشارع المتعلق بأفعال العباد فإنه يمكن أن جاء الخطاب لمعالجة فعل العبد وليس للشيء ، وجاء للشيء باعتباره متعلقا بفعل العبد ، ليكون الأصل في الخطاب هو فعل العبد ، والشيء جاء تابعا لفعل العبد سواء جاء الخطاب لل فعل ولم يذكر الشيء مثل ﴿ كُلُوا وَاشْرِبُوا ﴾ ، أو حكم التحرم في هذه الأشياء الثلاثة إنما هو بالنسبة لتعلقها بفعل العبد المتعلق بها من أكل وبيع وشراء وإجارة وغير ذلك ، ومن هنا كان الحكم الشرعي لفعل العبد سواء أكان حكما لل فعل أو حكما للشيء ، ومن هنا جاء أن الأصل في الأفعال القبيحة ، لأن الخطاب إنما هو متعلق بفعل العبد .

غير أنه تبين باستقراء الآية التفصيلية للأحكام الشرعية أن النصوص التي جاءت أدلة على الأحكام مختلف فيها وضع النص الذي هو دليل الحكم عن وضع النص الذي هو دليل الشيء من حيث توجيه الخطاب . ثالثاً

من الاشياء إلى دليل يحمله مهاجا ، لأن الدليل العام اباحه ، وإنما تحرم أكل شيء كالبيضة مثلا يحتاج إلى دليل . وقال تعالى ﴿ وَكُلُوا وَاشْرِبُوا وَلَا نُنَزِّفُكُمْ ﴾ وهذا يعني أن شرب كل شيء مباح ، فلا يحتاج شرب شيء من الاشياء إلى دليل يحمله مهاجا لأن الدليل العام اباحه ، وإنما تحرم شرب شيء كالمسكر مثلا يحتاج إلى دليل ، وهكذا التكلم والمشي واللعب والشم والاستنشاق والنظر وغير ذلك من افعال الإنسان قد ورد الدليل العام مسبحا كل شيء تتعلق به هذه الاعمال فلياحة أي شيء لا يحتاج إلى دليل ، وإنما تحرم أي شيء يتعلق بها هو الذي يحتاج إلى دليل بحرمه . فنكون الادلة التي جاءت النصوص فيها موجهة إلى الفعل قد بينت حكم الاشياء بينما عاما وطلقا فلا تحتاج إلى نصوص تبين حكمها فنجي ، نصوص خاصة بالاشياء بعد بيان حكمها العام دليل على أن هذه الاحكام الخاصة بها جاءت تستثنى حكمها من ذلك الحكم العام . وبهذا تكون نصوص الشرع جاءت ببيان الحكم الشرعي في الاشياء بأنها مباحة فهي مباحة إلا إذا جاء نص بحرمتها ومن هنا كانت الفاعدة الشرعية (الأصل في الاشياء الإباحة) ، وهذه هي أدلة هذه المادة .

وبهذا لكيها مطلقا وإن كان حكمها بالنسبة للمعد لا بالنسبة لها منفصلة عن العبد ، وهذه الدالة تبين لنا بالاستقراء أن أحكام الاشياء جاءت بالدليل العام الذي جاء مبينا حكم الأفعال ، وإن ما جاء خاصا بالأشياء إنما هو بذاته استثناء من الحكم العام الذي جاء لها بدليل الأفعال . لأن الاستقراء قد تبين منه أن النص الشرعي الموجة فيه الخطاب إلى الفعل مباشرة قد جاء عاما ، فنكون جميع الاشياء المتعلقة به مباحة لأن طلب الفعل أو التخيير كان عاما يشمل كل شيء مباح بالنسبة إلى هذا الطلب ، وتحرم شيء من الاشياء يحتاج إلى نص . فمثلما يقول الله تعالى ﴿ خُلُقُكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ وهذا يعني أن الاشياء التي في السماوات والتي في الأرض حلقوها لنا فهي مباحة ، ويقول ﴿ أَحْلُّ اللَّهِ الْبَيْعُ ﴾ وهذا يعني أن جميع الاشياء قد أحل الله بيها وأحل شراءها ، فلا يحتاج حل بيع شيء منها إلى دليل ، لأن الدليل العام يشمل كل شيء تحرم بيع شيء منها كالميسر مثالا يحتاج إلى دليل . وقال تعالى ﴿ كُلُوا مَا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَهَى ﴾ وهذا يعني أن أكل كل شيء حلال ، فلا يحتاج أكل شيء

المادة ١٥ : الوسيلة إلى الحرام محرمة إذا خلب على الفتن أنها توصل إلى الحرام ، فإن كان يخشى أن توصل فلا تكون حراما .

مثل هذه الحال لا تكون حراما ، لأن الخطيئة من التوصل لا تكفي للضرر . وهذا هو دليل هذه المادة .

ومثل هذه الفاعدة فاعادة : الشيء المباح إذا أوصل فرد من أفراده إلى ضرر حرم ذلك الفرد وحده ويقي الشيء مباحا . وذلك لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حين مر بالحجر نزلها واستغنى الناس من بشرها فلما رأوها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تشربوا من مائتها شيئا ولا تتوڑوا منه للصلاة ، وما كان من عجمين عجنتهم فاعلغوه الإبل ولا تأكلوا به شيئا ، ولا يحرج أحد سكم الليلة إلا ومعه صاحبه ، فشرب الماء مباح .

النهاية صفحة ٢٩ .

شرح المادة . ودليلها قوله تعالى ﴿ وَلَا نُسِّبُ الظُّنُونَ بِدُعُونَ مَنْ دَعَنَا اللَّهُ تَبَارَكَرَهُ فِي الْقَرْآنِ ﴾ فنسبة الكفار من المباحثات وقد سبهم الله في القرآن . إلا أن هذه المسنة إذا أوصلت إلى أن يسبوا الله كانت حراما ، لأن سب الله لا يجوز ، ومن هنا استطاعت الفاعدة الشرعية (الرسبة إلى الحرام محرمة) ، إلا أن هذه الوسيلة لا بد أن تكون موصولة إلى الحرام ، أي أن يخلب على الفتن أن مثلها يوصل إلى الحرام ، وأن يكون هذا الحرام قد ورد الشرع بضرر فيه فإذا كانت لا توصل إلى الحرام كان كأن كان يخشي منها أن توصل إلى الحرام كغيره من الماء من غير غطاء الوجه يخشى منه أن يوصل إلى الفتنة ، فإن الوسيلة في

**فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِّنْ
اللَّهِ وَرَسُولِهِ**

میانہ اقتصاد

1

منذ بداية الهجمات الفكرية الرأسمالية على أحكام الإسلام والهجوم على حكم حرمة الربا يحتل مركز الصدارة . نظراً لكونه حجر الزاوية في الاقتصاد الرأسمالي ، والوعي يستجلب في أعداد متتالية واقع الربا والاحكام المتعلقة به بياناً منها للحق وتبصيراً للمسلمين بما يراد لدينهم من تزوير وبهم من اضلال .

پقلم. م. خالد

وللمعنى الثالث الذي تمحضه الفاظ العربية هو المعنى الشرعي ، وهو المعنى الذي قصده الشرع من استعمال لفظ مumen ، غير المعنى الاصلي الذي وضع له في اللغة ، ومثل ذلك الصورم للدلالة على عبادة معينة مرتبطة بروقت معين ولفتره معينة ، بينما هو لغة الانقطاع المطلق . ومثل ذلك الرا فقد اطلقه الشرع للدلالة على الزراادة في معاملات معينة دون غيرها وميزها عن البيع ، فما يخرج بذلك النقطه من معناه المخوي وهو مطلق الزراادة وعن معناه العرفي وهو الزراادة مقابل الأجل إلى معناه الشرعي وهو الزراادة في تبادل أصناف معينة جاء الشرع بتحديد لها سواء أكانت بسبب التفااضل في تبادل مالين من جنس واحد في مجلس العيادل ، كما هو الحال في ربا الغضل ، أم كانت بسبب الأصل كما هو الحال في ربا النسبة (التأثير)

حكم الـها على طبـء القرآن والـسنة جـامـة النـصـوص الشرـعـية فـي القرآن والـسنـة مـسـنـة الـها مـهـنة اـحـكـامـه :

الرها في اللغة هو مطلق الزيادة ، وربى الشيء أي زاد عما كان عليه ، والماضي اللغة العربية لاتخرج عن أحد ثلات معان :
الأول المعنى التهوي ، وهو المعنى الذي وضعه العرب لهدل اللفظ عليه ، ومن ذلك رباً ومنها ربي وربوة ورابية ، وكلها تشير إلى الزيادة والإرتفاع ويقال ربا الرجل في قومه أي ارتفع قدره ، وعلا شأنه فيهم .
الثاني هو المعنى العرفي ، وهو المعنى الذي تعارف عليه العرب لللفظ معين غير المعنى الذي وضع أساسا في اللغة ، فانصرف اللفظ حين الاستعمال إلى المعنى العرفي دون التهوي ، ومن ذلك اصطلاح علماء الأصول على معنى العلة ، ومعنى الماكم ، فهو معنى إصطلاحي خاص بهم ، والرها هرها ، لفظ استعمله العرب في الغالب للدلالة على الزيادة الموضوعة مقابل تأجيم الدين كفرتهم (انقضى أم ترسى؟) . أي انقضى دينك أم أريدك في الاجل مقابل أن تزيدني في مقدار ديني عندك؟

٢- وفي مسلم عن أسماء بن زيد رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا إِنَّمَا الْرِبَا فِي النُّسْبَةِ » وفي البخاري « لَا رِبَا إِلَّا فِي النُّسْبَةِ » وفي إرواء الغليل للإبانى رواية مسلم ولا حمد بلفظ « لَا رِبَا فِيمَا كَانَ يَدْعُو بِهِ ». .

٣- وفي البخاري ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم فقيل له إن ابن عباس لا يقوله فقال .أبو سعيد لابن عباس سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم أو وجدته في كتاب الله تعالى قال : كل ذلك لا أقول وأنتم أعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم مني ولكنني أخبرني أسماء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لَا رِبَا إِلَّا فِي النُّسْبَةِ » .

٤- وفي مسلم ، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الذهب بالذهب ، والفضة بالفضة ، والبر بالبر ، والشعير بالشعير ، والتمر بالتمر ، والملح بالملح . مثلاً مثل سواء يداً بيد فإذا اختلفت هذه الأصناف فيبعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد » .

٥- وفي مسلم أيضاً ، عن أبي المنهال قال : باع شريك لي ورقاً بنسبيته إلى الموسم أو إلى الحج ف جاء إلى فاخربرني ، فقلت : هذا أمر لا يصلح ، قال : قد بعته في السوق فلم ينك ذلك على أحد ، فاتيت البراء بن عازب ، فسألته ، فقال : قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن نبيع هذا البيع : فقال : ما كان يداً بيد فلا يأس به ، وما كان نسيبة فهو ربا ، وأت زيد بن أرقم فإنه أعظم تجارة مني فاتيته فسألته ، فقال مثل ذلك .

٦- وفي البخاري ، عن البراء بن عازب ، وزيد بن أرقم رضي الله عنهم أنهما مثلاً عن الصرف ، فكل واحد منها يقول هذا خير مني وكلها يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب بالورق ديناً .

٧- وفي مسلم ، عن جابر رضي الله عنه قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل الربا ، ومؤكله وكاتبه وشاهده وقال : « هم سواء » .

هذه جملة من الأحاديث الشريفة ، وجميعها صحبعة ولا نزاع في ثبوتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

في القرآن

أما في القرآن ، قال تعالى في سورة البقرة : « الَّذِينَ يَأْكِلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الْذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمُهْرَبِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الْرِبَا وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحْرَمَ الرِّبَا ، فَمِنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّهِ فَلَمْ يَأْتِ مَا سَلَفَ وَأَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ وَمِنْ عَادَ فَأَوْلَئِكَ مَا وَهُمْ النَّارُ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ . يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِيبُ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يَحْبُبُ كُلُّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ . إِنَّ الَّذِينَ آتَيْنَا وَعْدَنَا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرٌ هُمْ عَنْ رِبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا إِنَّمَا تَأْكِلُونَ الرِّبَا أَشْعَانًا مُضَاعَفَةً ، وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعْنَكُمْ تُفْلِحُونَ . وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أَعْدَتْ لِلْكَافِرِينَ . وَاطْبِعُوا اللَّهُ وَرَسُولَهُ عَلَيْكُمْ تُرْحَمُونَ » . وَقالَ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ : « فَبَظَلَمُ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ طَبِيعَتِهِمْ أَحْلَتْ لَهُمْ وَبَصَدَهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا . وَأَخْذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نَهَا عَنْهُ وَأَكْلُهُمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ ، وَأَعْنَدَنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عِذَابًا أَلِيمًا » . وَقالَ فِي سُورَةِ الرُّومِ : « وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رِبَا لِيَرُبُّ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرُبُّ عَنْهُ اللَّهُ ، وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةً تُرْبِيْدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُضَعِّفُونَ » .

في السنة :

١- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اجتنبوا السبع الموبقات قالوا : وما هي يا رسول الله ، قال الشرك بالله ، وال술حر ، وقتل النفس التي حرمت الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والعولى يوم الزحف ، وقدف المحسنات الغافلات المؤمنات » . متفق عليه .

بِقَلْمِ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَطْر

أَرَاكَ يَا عَلِمُ الْخِلَافَةِ



فُوقَ الدِّيَارِ كَبَارِقٌ يَتَالِقُ
فِي بَيْعَةٍ فِيهَا الْجَمْعُ تُوَثِّقُ
مِنْ كَانَ بِالدِّينِ الْحَنِيفٍ يَصْدُقُ
وَأَرَى الشَّرِيعَةَ فِي الْبَلَادِ تُطبَّقُ
وَلِرَفْعِ رَايَاتِ الْجَهَادِ تَسَابِقُوا
وَأَرَاهُ فِي حُبْكِ الْمَكَانِدِ يَخْفِقُ
وَأَرَى بِهَا الْأَشْجَارَ صَارَتْ تُنْطِقُ
مَرْضَاهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَتُشْفِقُ
وَنَظَلَّ فِي تِيهِ الْضَّلَالَةِ نَغْرِقُ
وَالْبَوْمُ وَالْغَرْبَانُ فِيهَا تَسْعَ
وَأَضْلَلَهَا عَنْ هَدِيهَا الْمُسْتَشْرِقُ
عَوْدُ الْخِلَافَةِ وَاسْتِطَالُ الْفَاسِقُ
وَالْكَافِرُونَ الْحَاقِدُونَ تَدْفَقُوا

أَرَاكَ يَا عَلِمُ الْخِلَافَةِ تُخْفِقُ
وَأَرَى الْخَلِيفَةَ بَاسْطَا كَفَّ التَّرْضِيِّ
عَقْدَ الْخِلَافَةِ إِنَّهَا فَرَضَ عَلَى
وَأَرَى بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ تَحْرُرُتْ
وَأَرَى جُنُودَ مُحَمَّدٍ قَدْ أَقْبَلُوا
وَأَرَى الصَّلِيبَ وَقَدْ خَيَّتْ نَيْرَانَهُ
وَأَرَى الْحِجَارَةَ فِي الْجَبَالِ تَكَلَّمَتْ
أَمْلَ يَرَاوِدُ كُلَّ نَفْسٍ تَبَتَّغِي
مِنْ أَنْ يَوَالِي الْكُفَّارُ مِنْ طَغْيَانِهِ
وَتَظَلَّ أَرْضُ الْمُسْلِمِينَ أَسِيرَةً
يَأْمَةً ضَحَّكَ الْعَدَاءُ لِجَهْلِهَا
أَلْفَتْ تَزْرُّقُ أَرْضَهَا فَاسْتَبَعَدَتْ
وَغَدَا الْبُغَاثُ عَلَى الرَّبِّيِّ مُسْتَسِراً



وأعانهم فيها الداعي المارق
فحساء أربى من سناها المشرق
ما زال إشعاعُ الحضارة يبرق
تداعُ الأماني واقعاً يتحقق
وتدركُ أو كار الضلال وتسحقُ
شرع الإله ، وبالضلال تعلقوا
بخطي النبي وهديه يتخلقُ
هذا طريقُ محمد لا يغلقُ
في موكب التحرير لاتصرفوا
من يستغى غير السفينة يغرقُ
شوقاً إليك قلوبنا تحرقُ
والريب فيما صح لا يتطرقُ
نهجاً تبأه النبي الصادقُ
لترى به علم الخلافة ملتفقاً

كي ينقضوا باقي العرى من دينها
يا أمّة المجد انتليد وعزّة
يا أمّة الإسلام يا خير الورى
يا أمّة الإسلام هل من صحوه
وعيده للإسلام سابق مجده
وتطيّح بالعملاء إذ هم بدؤوا
وعيده حكماً للخلافة يقتدي
يا من تعادوا في الحفاء لنهجه
درّب الهدى فامضوا به وتكتلوا
هذى السفينة لا يضمُّ نزيلها
يا راية الإسلام عودي إننا
فعيوننا ترنو ل يوم واعدٍ
فيه الخلافة بالنسبة تلتقي
من بعد حكم الحبر يأتي مُشرقاً



موالة الكافرين تقود للكفر

لِرَحْبَةِ الْقُرْآنِ

من يخالل .
ثم بين الله المعنى الذي لا جله نهى عن المواصلة
فقال : لا يالونكم خبلا ، يقول فسادا . يعني لا
يتركون الجهر في فسادكم ، يعني أنهم وإن لم
يقاتلوكم في الظاهر فإنهم لا يتركون الجهر في المكر
والخدعية .

وروي أن أبي موسى الأشعري استكتب ذميا ، فكتب
إليه عمر بعنفه وينكر عليه هذا الأمر .

وقال محمد بن جرير الطبرى فى تفسيره : القول فى
تاويل قوله ﴿ لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ كَافِرِيْنَ أُولَائِيْهِمْ ﴾
قال أبو جعفر : وهذا نهى من الله عز وجل المؤمنين
أن يتخذوا الكفار أعوانا وأنصارا وأظهارا ، ولذلك
كسر يتحذلانه في موضع حزم بالنهي ، ولكنه كسر
الذال معه للساكن الذى لقى ساكنا . ومعنى ذلك
لا تأخذوا منها المؤمنين الكفار ظهرا وأنصارا ترونه
على دينهم وتناصرونهم على المسلمين من دون
المؤمنين وتذلونهم على عوراتهم ، فإن من يفعل ذلك
ليس من الله في شيء يعني بذلك فقد برئ من
الله وبريء الله منه بارتداده عن دينه ودخوله في
الكفر .

وقال أبو علي الفضل بن الحسن الطبرى فى كتاب
جمع البيان فى تفسير القرآن : يقول تعالى : لا
يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء ، لما بين أنه سبحانه
مالك الدنيا والآخرة والقادر على الإعزاز والإذلال
نهى المؤمنين عن موالة من لا إعزاز عنده ولا إذلال
من أعدائه ، لتكون الرغبة فيما عنده وعند أوليائه

قال تعالى في سورة آل عمران : ﴿ لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ كَافِرِيْنَ أُولَائِيْهِمْ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِيْنَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَقْوَى مِنْهُمْ تَقَاءٌ وَيَحْذِرُكُمُ اللَّهُ نَفْسُهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴾

ويقول تعالى في نفس السورة : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَالُونَكُمْ خَبَالًا وَدُوا مَا عَنْتُمْ قَدْ بَدَتِ الْبَعْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تَحْفَنِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيْنَا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾

يقول الإمام القرطبي في تفسير هذه الآيات :
قال ابن عباس : نهى الله المؤمنين أن يلطفوا الكفار
فيتخذونهم أولياء ، ومعنى فليس من الله في شيء ،
أي فليس من حزب الله ولا من أوليائه في شيء .
ويقول : أكد الله سبحانه وتعالى الزجر عن الركون
إلى الكفار وهو يتصل بما سبق من قوله : إن تعطينا
فريقا من الذين أوتوا الكتاب . . . وبالبطانة مصدر
يسى به الواحد والجمع ، وبطانة الرجل خاصة
الذين يستبطئون أمره ، وأصله من البطن الذي هو
خلاف الظاهر . وبطن فلان بفلان يبطن بظلونا إذا
كان خاصه به .

فقد نهى الله عز وجل المؤمنين بهذه الآية أن يتخذوا
من الكفار واليهود وأهل الاهواء دخلاء ولحاء
يعوضونهم في الامر ويستشيرونهم في امورهم .
وفي سنن أبي داود عن أبي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال : المزع على دين خليله فلينظر أحدكم

انهم جزء من هذه الامة يوالون الكفار ضد المؤمنين فيحاربون الله ورسوله ، ونحمدهم يتهمون كل من يدعو إلى الإسلام بالتطرف والإرهاب ويقتلونه ويسبحونه ، ويكتسون كل ما يمتنع على الإسلام بصلة ويشيرون في الامة الفاحشة والرذيلة وافكار الكفر.

ومظاهر حكام المسلمين لليهود والكافر الغربيين وموالائهم أمر ظاهر للعيان لا يحتاج إلى برهان . ولذلك وجب على الامة أن تزيلهم وتغييرهم وتغيير عليهم حتى يعود الحق إلى ناصبه ويرجع الأمر إلى أهله وتعود هذه الامة كما كانت وكما يجب أن تكون خير امة أخرجت للناس تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر ولا توالي ولا تعادي إلا في الله والله . فإن من نصيحتكم من قبل الكفار حكامها على عدوها ولاءهم للكفار اعداء الله وأعداء المسلمين ، وتبرأوا من الإسلام وأهله ، الا ساء ما يعملون .



تنمية حوار مفتوح

ولكن ذلك الفرد من أفراد الماء وهو بشر شمود قد حرمه الرسول لأنه يصل إلى أذى ولكن ظل الماء مباحا .

وخروج الشخص في الليل دون أن يكون معه صاحب مباح ، ولكن خروج أحد من ذلك الجيش في تلك الليلة في ذلك المكان قد حرمه الرسول لأنه يصل إلى أذى ، وما عدا ذلك ظل خروج الشخص ليلا بدون صاحب مباح . وهذا دليل على أن الفرد الواحد من المباح إذا أوصل إلى أذى صار ذلك الفرد وحده حراما وظل الشيء نفسه مباحا .

المؤمنين دون أعدائهم الكافرين ، فقال : لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء اي لا ينبغي للمؤمنين أن يتخذوا الكافرين أولياء لنفسهم وأن يستعينوا بهم ويتجعلوا إليهم ويظهرروا الحبة لهم ، كما قال في عدة مواضع من القرآن الكريم ، مثل قوله ﴿ لَا تَجِدُ قوماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يَوَادُونَ مِنْ حَادِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ ، قوله ﴿ لَا تَتَحَذَّلُوا إِلَيْهِمْ وَالنَّصَارَىٰ أُولَئِكَ أَعْدَادُكُمْ ﴾ . وقوله : من دون المؤمنين معناه يجب أن تكون الموالاة مع المؤمنين ، وهذا يعني عن موالاة الكافرين ومعاونتهم على المؤمنين .

فعلماء التفسير مختلفون على تفسير هذه الآيات ، وهو حرمة موالاة الكافر من اليهود والنصارى وغيرهم . وما نلاحظه من حكام المسلمين هو عكس هذه الآية ، فإنهم يوالون الكفار من يهود ونصارى ، بل ويسيرون تحت مظاهرهم ياترون بأمرهم وينتهون بهم ، وهم أدلة للكفار لضرب المسلمين وإذلالهم وإبعاد الإسلام عن حياة المسلمين ومحاربة الله ورسوله بل وصل الحال ببعضهم من أمثال ملك الأردن إلى اعتبارهم مؤمنين وجعلهم إخوانا له ، فقد صدق في ذلك فهم إخوة له لا للمؤمنين ، فإن الله سبحانه وتعالى يقول ﴿ لَتَجِدُنَّ أَشَدَّ النَّاسَ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا بِالْيَهُودِ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا ﴾ ، وصدق رب العالمين وكذب ملك الأردن .

وكما قال الشاعر : لا تسأل عن المرأة واسأله عن خليله ، فهو حين يتخذ رابين خليلا له فهو مثله . فحكام المسلمين ظاهرو الكفار محل المسلمين وجعلوهم بطانة لهم ، بل وكما ذكرت جعلوهم أسيادا لهم وجعلوا هن أنفسهم عبيدا لهم يومرون فيطربون .

لذلك نجد هؤلاء الحكام الذين يدعون زورا وبهتاننا

الوطني - العدد ١٠٠ السنة التاسعة (ربيع الأول ١٤١٦هـ / آب ١٩٩٥م)

الرأي العام

يقال . سعيد عبد القادر - تونس

بطل تحرير (حرب اليونان) في نفس الوقت الذي اكثروا فيه من الشائعات والاراجيف حول خلفاءبني عثمان فكان هذا الرأي العام إلى جانب الانبطاط كافيا للقضاء على دولة المخلافة ولإ يصل مصطفى كمال إلى سدة الحكم وجعل شعب تركيا يعظمه ويقدسه . وكذلك ما وقع مع عبد الناصر وبورقيبة محظيين بإمام بهالة من التقديس والخلافات لتنطلي على الناس .. وكلنا يتذكر عبد الناصر ورميه لليهود في البحر وكونه جاء لينقذ الأمة وليقضي على المصووص البورجوازيين وعلى اللعب بثروات الأمة ونهبها ، .. فصناعة الرعاء وإحاطتهم بمجد كاذب وببطولات على ورق وبإنجازات عظيمة وإبرازهم على أنهم عباقرة وأفذاذ يقل أن يوجد الزمان بمثلهم . .. كل ذلك كان صناعة غريبة ، الغرض منها ترويض الناس وإخضاعهم لنفوذهם ولسيطرة حضارتهم وقد كان كل رجال الحركات الوطنية وحركات التحرر في العالم وفي العالم الإسلامي خاصة يبادقا صنفهم الاستعمار على عن بصيرة ، فعبرهم يمر خططه ومشاريعه في مناطق نفوذه ويهتم بحكم سيطرته ويضمنبقاء هيمنته وكل أنواع التبعية والاستعمار .. ومع الأسف فإن الترويج لزعamas لم يقتصر على المحكم الذين نصيهم الكفار فقط بل تمازحهم إلى مفكريين وأدباء وسياسيين أمثال من يسمون برواد الإصلاح كمحمد عبد وجمال الدين الأفغاني وطه حسين وغيرهم كثير .

الرأي العام اسم على مسمى ، إذ أنه الرأي الذي يغلب على مجتمع بمجموعه أو على فئة منه أو جماعة كبيرة ، أو الذي يغلب على آلة بمختلف شعوبها ، أو على مجموعة أم فستلا يقال الرأي العام السياسي ويراد به الرأي الغالب في الأوساط السياسية من أحزاب وحكام وصحافة سياسية ومفكرين سياسيين وحقوقيين ، ويقال رأي عام اقتصادي وهو الرأي الغالب على المفكرين الاقتصاديين وعلى رجال البنوك والبورصة وعلى أصحاب رؤوس الأموال والمشاريع التجارية والصناعية ، وقد يقال مثلا الرأي العام الإسلامي وهو الرأي الغالب على الشعوب الإسلامية أو الأمة الإسلامية وهناك من يقول بالرأي العام الدولي وهو الرأي الغالب على الجموعة الدولية المنضوية مثلا في منظمة الأمم المتحدة . هذا من حيث التسمية . أما نوعا فنجد الرأي العام يرجد عادة حول فكرة معينة أو حول أشخاص .

أما الرأي العام حول فكرة معينة فقد تكون هذه الفكرة مبدأ مثل الإسلام ، أو فكرة فرعية مثل المخلافة . .. وقد تكون هذه الفكرة مشروع استعمارها مثل ما يسمى بخطط التنمية والتخطيط الاقتصادي ويراد منها جعل الشعوب تقبل بالقراض حكامها الأموال من الدول العظمى والبنوك الدولية ، مورطين بلدانهم في التبعية والاستعمار دون أن تثار حفيظة شعوبهم المنطقة .

وقد يكون الرأي العام حول شخص أو أشخاص معينين مثل إعاظة أشخاص بهالة من التقديس ، وإبرازهم على أنهم منقذون ومصلحون أو أبطال وطنيون أو رواد حركة تحرر أو أبطال سلام . .. وهذا النوع الثاني وقع اعتماده كثيرا في عالمنا الإسلامي إلى جانب النوع الأول . فالكافر خططوا الكل صغيرة وكبيرة وأوجدوا خططا عريضة وتدخلوا في تفصيلات تلك الخطط حتى يضمنوا سيطرتهم وهيمنتهم الحضارية للإبقاء على مناطق نفوذهم . .. ويستحضرنا الماضي وكيف أسلطوا كمال أنانورك بهالة من التقديس ، وأبرزوه على أنه

الرأي العام

ادى إلى اخطر ما يمكن ان يصيب امة من الام الا وهو فساد
الوسط السياسي وتلوثه بجريمة الخيانة العظمى لله ولرسوله
وللمؤمنين وأصبحت الكلمات تعجز عن التعبير عن مدى
الحسنة والانعطاط الذى يتصرف بها ولاة الامور في ديار
المسلمين.


والإعلام دور هام وخطير في صياغة الرأي العام أو الشائير
لـه ، لأن وسائل الإعلام تناطح المسموع ، ولذلك فإن تأثيرها
كبير ولذلك يهدى الحكم إلى اختيار المسؤولين عن الأجهزة
المرئية والمسموعة والصحافة اختياراً دقيقاً . لأن ما تقدمه
هذه الأجهزة من خدمات تعجز عنها قوات البوليس والدرك
والجيش . وقد يها كان للشعر في البلاد العربية نفس الدور
الذى لوسائل الإعلام الان مما استدعى أن يقول فيه الله عز
وجل : ﴿وَالشِّعْرَاءُ يَتَّهِمُونَ الْفَاقِرُونَ، إِنَّمَا تَرَاهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ
يَهِيَسُونَ، وَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، إِلَّا الَّذِينَ أَتَيْنَاهُمْ
الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَاتَّصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا﴾ .
فمن الشعراء من بلاغته ودقته وبراعته إذا قال بيانا فيه هجاء
كان شره أبلغ وأشد وفما من ضرب الحسام المهند . ولذلك
كان هؤلاء الشعراء هم الذين يصرخون الرأي العام ، وكيف
الحكام يقررونهم ويجرّبون لهم العطاء بغية استئصالهم من
أجل مدحهم وتمثيل هجائهم . فالتشني مثلًا قريه سيف
الدولة ، ووعده كافور الإخشيدى بالولاية ، ولذلك عرف
العرب القدامى بسوق عكاظ التي يتبارى فيها الشعراء
ويقولون أجود ما عندهم ، وعرفوا بالمعلاقات التي كانوا
يملئونها في الكعبة ، فلا غرابة أن لمد أنهم اهتموا
بالأوزان والقوافي وبالتصوير الفنى لأن ذلك يهيج الشاعر
ويثير فيها التتفعل به .

وإن بناء الحكم في كراسيمهم وهم الحونه والهرمن وفاته
كل أنواع التبعية والارتباط بالاستعمار كل ذلك يرجع
في قسط كبير منه إلى سلسل الاعلام التي قامت بالفسيط
الاكبر في تضليل الامة وتقلب الحقائق ، ولو لاهاسلطت
الاقمعة واستطاعت الامة ان تكسر القيد التي تحكمها
ولنهضت من الحالة المتردية التي وصلت اليها بفضل
حكامهم والدول التي نصبتهم . . . وهذا الواقع الذي
يلعبه الرأي العام في حياة الامم يكشف لنا وجوب العناية
بالرأي العام من قبل من يحصل للتأثير ويحاول للنهوض
(بتبع العدد القادم باستدامه)

رأيا عاماً عن استقلال الشعوب وحرية تقريرها لمصرها ..
وهذا الرأي ساعد أمريكا في إخراج أوروبا من مستعمراتها
وبحلول رأيا عاماً معينا حول التنمية الاقتصادية في الدول
التي تحررت من أوروبا حلت أمريكا محلها باسلوب
استعماري جديد تمثل بالقروض والمساعدات والمهمة .
وأثناء حرب الخليج فرات أمريكا حساب الرأي العام الإسلامي
فأوغزت للسعودية ومصر وسوريا بعد مؤتمر قمة إسلامي مهدد
ويذكر على العراق غزوها للكومن ، واستصدرت فتوى علماء
السلطانين بجواز الاستعانتة بالكافر .. كل ذلك ليقبل
المسلمون بالتدخل والغزو الغربي لبلاد المسلمين .. وقد خلفت
الدول الكبرى أدوات متعددة لها من أجل إيجاد الرأي العام
ورعايته مثل المنظمات الوطنية والإقليمية سياسية وعسكرية
وثقافية ، فجمعيات حقوق المرأة وكامباديات العمال وكالجامعة
العربية وكالاتحاد دول المغرب العربي وكمنظمات حقوق الإنسان
أو اليونسكو أو منظمة الفاو أو الأمم المتحدة أو مجلس الأمن
.. كلها وجدت للتأثير في الرأي العام خدمة لغايات الغرب
وتنفيذ خططاته في إحكام سيطرته على المناطق التي تخضع
لنفوذه أو على المناطق التي يراد التفاذ إليها ويلجأ لذلك
ويتوسل بكل الوسائل المأثنة ولو كانت غير إنسانية .

ونتائج الرأي العام خطيرة للغاية انظروا مثلاً حادثة لوكريبي
وماتبها من حصار لليبيا بمشاركة كل دول العالم بما فيها
الدول العربية ودول الاعماد المغاربي ، وانظروا مشكلة العراق
والحصار المفروض عليهما وشعبهما يعاني من نقص المواد
الأساسية والأدوية والآلاف الأطفال يموتون يومياً بفعل ذلك
الحصار ، كذلك كيف استصدرت دول الغرب قراراً بمحظر
الأسلحة عن البوسنة وهو يعلمون بأن ذلك المطرد لن يمس
 سوى المسلمين بما أن الدول الغربية نفسها تقوم بشنائج
الكروزات ، والروس وحكام صربيا يقومون بشنائج
الصرب . فلقد أوجد الحكمان قاتلهم الله رأياً عاماً لدى الأمة
بعجزها عن مواجهة أعدائها وبضرورة إحترام القانون الدولي
وقرارات منظمة الكفر حتى غداً تقددهم به مقدماً على كتاب
الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

اما على مستوى الادعاء الداخلية فكل الاممارات وكل المنظمات وكل الرابطات تأقر باوامر المحكam للتمضي للكل عمل احسيل منزع الى تكسير قيود التعبية والاستعمال . وانظروا إلى الرأي العام الذي اوجده المحكam حول العمل السياسي وطبيعته من أنها كذب وخداع ودخل ولابد من ان يترفع الانتهاء عن المخوض فيها او الاشتغال بها إلى اي شئ قادر لقدر



احمل حقيبتك وارحل !

تحت نفس الظروف يا بطل السلام ! فلم لا ترسلهن إلى باريس كي يلدن هناك يا عاشق الصحة والنظافة

إن غزة مسقط رأس الإمام الشافعي وألاف الشهداء الأبطال فخراً ، وهذه الأرض الطاهرة تنفيك وخيثك ونسلك ، وما دامت كما وصفتها فاحمل حقيبتك وارحل ، فإن رابين الذي دفع نفقات ولادة ابنته سيدفع ثمن تذكريك .

قتل زهاء ١٤ ألف مسلم

أبرز تقرير سري للكونغرس الأميركي حقيرة جديدة في السياسة الأمريكية ووحشية إدارتها في التعامل مع الشعب الأخرى . وبالرغم من الصمت الذي يخيم على المجازر التي ارتكبها في حق شعب العراق وعدد ضحايا حرب الخليج الثانية إلا أن التقرير أشار إلى العملية غير الإنسانية التي قامت بها الولايات المتحدة تحت مظلة الأمم المتحدة في الصومال ، والتي سماها بوش « عملية الأمل » . . . وذكر التقرير أن الجيش الأميركي قتل زهاء ١٤ ألف مسلم في الصومال خلال فترة تواجده هناك .

قال الإمام الشافعي :
تموت الأسد في الغابات جوعاً
ولحم الفسان تأكله الكلاب
وعبد قد ينام على سرير
وذو شرف مفارشه التراب

هذا مثل قائد الثورة الفلسطينية ويطلها المغوار عرفات الذي باع فلسطين ونال كل أوسمة الخيانة . عرفات هذا الذي أزهق أرواح الآلاف بل مئات الآلاف من أهل فلسطين في مسرحية هزلية سماها « تحرير فلسطين » ، هذا الذي همه أهل فلسطين ، يرسل زوجته إلى باريس وبالذات إلى المستشفى الأميركي لكي تلد هناك . . . ولماذا في باريس حيث الاقامة في هذا المستشفىتكلف عشرات الآلاف من الدولارات وليس بغزة وعلى تراب فلسطين . « السيد » ياسر عرفات وعقباته يقولان : « الحالة الصحية في غزة غير مناسبة لكثرة الاوساخ . . . وآلاف الامهات في غزة وفي غير غزة يضعن أولادهن

فمهل الكافرين

الشباب المغربي المسلم كي يباركهم في قدائهم . . .
وذهب إلى أن رخص لأهل الصليب ببناء كاتدرائية
من أكبر الكنائس في العالم ١ ووصلت الوقاحة باحد
الصلبيين ، وهو مبشر أمريكي يعيش في المغرب هو
وعائلته . . . أن يقوم بتحدي الله ورسوله أمم الملا .
فلقد قام هذا الصليبي بصحبة زوجته وأولاده بالنزول
إلى الشارع العام في إحدى المدن المغربية حاملا صليبا
كبيرا في يده وينادي المسلمين باعلا صوته أن يتركوا
إنباع محمد صلى الله عليه وسلم ، وينبغيوا المخلص
عيسى عليه السلام ، وكانت زوجته وأولاده يوزعون
بيانات على المارة . وما إن رأى المسلمون هذا المنظر
حتى انهالوا عليهم بالضرب والشتم ، غير أن زبانية
الملك تدخلت لحماية الصليبي وتمنت من تهريبه
هو وأهله من أمام العدد الهائل من المسلمين . . .
 وبالطبع تدخلت السفارة ووسائل الإعلام الأمريكية
محتجة .

﴿ ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم
إن استطاعوا ﴾

«نور تاميل» يهددون المسلمين

حددت الحركة الإرهابية التاميلية المسماة «نور تاميل» في سريلانكا أجلاً للسكان المسلمين في إحدى المدن شمال سريلانكا للرحيل من هذه المدينة ونقلت وكالات الانباء أن عدد المسلمين يتجاوز ٢٧ الفا . وأشار التاميل في رسالتهم إلى أنه في حال عدم رحيل المسلمين حتى الأجل المضروب فإنهم سيقرون بتصفية كل المسلمين جسديا ، الشيء الذي لن يستغرق سوى بضع ساعات ، ولم تُعرف حتى الآن ردود الفعل .

المعروف أن هذه الحركة تمثل الهندوس الانجمن ،

في الخطاب الذي القاه رئيس مصر حسني مبارك أمام المجلس الوطني للتحرير على رفع حظر الأسلحة عن البوسنة والهرسك تناهى نفسه وموضع خطابه وحمل على الجماعات الإسلامية حيث قال بأنه يجب الحيلولة دون تمكن هذه الجماعات من تبني قضية البوسنة . . . وأظهر تواطأه بذلك ، وتوطئه حكام المسلمين الآخرين مع الأمم المتحدة والغرب ضد شعب البوسنة المسلم .

ولقد سبق لبعض الدول العربية قبله أن «م» جمع التبرعات من قبل الجمعيات والأفراد وفرضت رقابة مشددة على المسلمين الذين أظهروا استعداداً لأنضمهم إلى إخوانهم في البوسنة لجهاد الصرب الكفرة مجرمين .

والامة الإسلامية وإن سكتت فهي على بينة من هؤلاء الحكام الذين يتآمرون عليها مع أعدائها واعداء الله . . لكن ﴿ فمهل الكافرين أمهلهم رويدا﴾ .

ولا يزالون يقاتلونكم

لا تنفك التحديات تنذر عظم الامة ليل نهار . . وهي تزداد شراسة بل ووقاحة وجرأة .
لقد فتح حكام العالم الإسلامي أبواب بلاد المسلمين على مصارعها لأهل الصليب ، لشن غارات جوية وبحرية فقط ، بل للقيام بتصيرهم في عقر دارهم ومحرودين الإسلام من الوجود . .
ولقد سن عاهل المغرب الحسن الثاني سنة خبيثة عندما استقبل البابا وجمع له زهاء مائة ألف من

منهم وأحرقت قراهم .

شيلر تستغيث بالغرب

نقلت بعض الصحف التركية استنصرًا بالرئيسة وزرائها شيلر ، تطلب فيه من الغرب مساعدة تركيا العلمانية في القضاء على الأصولية الإسلامية التي تهدد المؤسسات والحياة العامة . . وبذلك تكون الحكومة التركية قد ضمت صوتها إلى المستصرخين من حكام المسلمين مثل مبارك و زين العابدين وزرروال . . الخ ، الذين أعلموا منذ زمن بعيد حربهم على الله و رسوله والمؤمنين ، فليس بغرير أن يجهر هؤلاء بالعداء ، لأنهم يشعرون أن يعبدوا أو يطاعوا . ﴿الْيَوْمَ يَعْلَمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشُوْهُمْ وَأَخْشُونَ﴾ .

مؤتمر بنزير بونو وإسلام التسامح

انتهى يوم ٤ آب ١٩٩٥ مؤتمر في إسلام آباد نظمته رئيسة وزراء باكستان بنزير بونو ، والذي ضم عدداً كبيراً من نائبات البرلمانات وال المجالس الوطنية فيأغلب دوليات العالم الإسلامي ، ولقد دام هذا المؤتمر ٣ أيام نقاشت فيه النساء من مختلف الأقطار وضع المرأة في بلاد المسلمين ، وبطبيعة الحال لقد كان الإسلام طوال هذه المدة في فफص الإتهام . وجاء في البيان الختامي للمؤتمر أن النساء يؤشكدن ولا هن للإسلام ، لكن للإسلام الحديث وليس للمختلف ا كما شجب البيان دور الرجل المسلم

الذي يهين المرأة ، ونادت النائبات بالعمل على تحقيق إسلام التسامح . . والجدير بالذكر أن هذا الاجتماع فريد من نوعه في العالم إذ لم يسبق لأي أحد في العالم وان قام به ، فحتى برلمانيات السوق الأوروبية المشتركة لم تخطر ببالها هذه الفكرة الشيطانية ، فاين هذه النائبات من تلك النساء اللاتي يأبهن رسول الله على الا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقون ولا يزنون ولا يقتلن اولادهن ولا يأتين بهتان يفترضه بين نيديهن وأرجلهن .

تخزين قنابل نووية في تركيا

ما زالت تحفظ أمريكا وبريطانيا في تركيا وأوروبا بعدد كبير من القنابل النووية التكتيكية بلغ وفق تقرير نشرته منظمة "السلام الأخضر" الألمانية في الرابع من آب ١٩٩٥ م ٥٢٠ قبلة منها ١٤٠ في المانيا .

فهل يستمر المسلمون في قبول ذلك والسكوت عن حكامهم الذين جعلوا من ديارهم مخازن لسلاح عدوهم الكافر الذي ما انفك يذكر بهم الليل والنهر ؟

القذافي يواصل حربه على الإسلام

القذافي يواصل الحرب بعنف ضد الحركة الإسلامية حيث قامت الوحدات الخاصة لقوى الأمن الليبية باعتقال ٢٠٠٠ عضو من الحركات الإسلامية في الإسبوع الأخير من شهر تموز ١٩٩٥ م وقد سبق هذه الاعتقالات الواسعة صدامات دامية في مدينة بنغازي بين قوات الأمن وال المسلمين .



المفهوم

الصحيح للتجدد في أصول الفقه

النصوص الشرعية واللغوية فلاحظوا القواسم المشتركة وجمعوا الروابط الكلية للمسائل الجزئية ونظموها على هيئة قواعد ، وكان على رأس هؤلاء العلماء وفي مقدمتهم الإمام الشافعي رضي الله عنه ، الذي اعتبر وبخ من المؤسس لهذا العلم والواضع له .

فقد كتب الرسالة وضمنها مباحث من الأصول ولكنه لم يتناول جميع المباحث وكتب « إبطال الاستحسان » و « جماع العلم » ، وذكر بعض القواعد في كتابه « الأم » متفرقة هنا وهناك ، وقد تحدث في الرسالة عن البيان ما هو ؟ ثم شعبه إلى بيان القرآن وبيان السنة للقرآن وبيان بالاجتهد وهو القياس ، ثم أوضح أن من القرآن عاما يراد به العام ، وعماما يدخله الخصوص ، وعاما ظاهرا وهو يجمع العام والخاص ، وعاما ظاهرا يراد به الخاص ، ثم بين أن السنة مفروضة الانباع بامر الكتاب ثم تكلم عن الناسخ والمنسوخ وعن علل الاحاديث والاحتجاج بخبر الواحد والاجماع والقياس والاستحسان والاختلاف بين العلماء فيه .

هذا جملة ما أثبتت الشافعي رضي الله عنه في رسالته فكانت كتاباته أول حجر وضع في أساس علم الأصول .

ثم توالي علماء المسلمين فالفروا كتبًا تناولوا فيها جل مباحث الأصول بل كلها . ومن أبرز هذه الكتب وأشهرها « المعتمد » لابي الحسين محمد بن البصري وكتاب « البرهان » لإمام الحرمين الجويني و« المستصنفي » للغزالى ثم جاء الأدمي فجمع هذه الكتب الثلاثة وزاد عليها في كتابه الموسوم « بالاحكام في أصول الاحكام » ومنها أيضًا « أصول البزدوي » و« أصول السرخسي » عند الاحناف وكتب في ذلك المالكيه والحنابلة أيضًا ،

ذكرنا في مقال سابق بأن التجدد الذي يقره الاسلام يفارق الابداع من حيث كونه إزالة لما زاد او تعميمًا لما نقص ، وبهذا المقياس حاولنا تقييم آراء دعاة التجدد في أصول الفقه فوجدنا انهم يبتعدون ولا يجددون ، وضررت لتوضيع ذلك امثاله من القياس والاجماع ونحن الآن أمام سؤال لا مندوحة عن طرفة في سياق الحديث عن التجدد . وهو كيف يكون التجدد الصحيح لا الابداع في أصول الفقه ؟ وحتى تستطيع الإجابة على هذا السؤال فلا بد لنا بعد معرفة حد أصول الفقه من معرفة كيفية نشوء هذا العلم وتطوره .

نشوء أصول الفقه

لقد كان الصحابة الكرام ومن تبعهم حتى عهد الامام الشافعي رضي الله عنهم جميعا يجهدون في المسائل المطروحة في زمانهم دون الرجوع إلى قواعد منضبطه معروفة لعدم حاجتهم لمثل هذه الضوابط بسبب سليقتهم العربية والمأتمهم بالمعاني الشرعية التي أخذت من الرسول صلي الله عليه وسلم وعن طريق ما استفادوه هم بفهمهم من النصوص ، وقد وفقوا أثناء قيامهم بعمليات الاستنباط فيما خرجوا في جملة ما استبطوه عن معاني الشرعية ومراميها فكانوا بحق أروء واقدر المجتهدين على الاطلاق . ولكن بعد أن كثرت المسائل وتفرع الفقه واختلف الاجتهد وفسد اللسان وتبعثر الزمان عن عصر الرسول صلي الله عليه وسلم احتاج الناس إلى ضوابط للاجتهد تؤخذ من النصوص الشرعية ومعاناتها ، من اللغة العربية وصياغتها واستعمالها فتجعل قواعد للاستنباط لسد خلة طرأت وحل مشكلة جدت فشمر أصحاب الجد عن سواعدهم وغاصوا في بحار

على علماء الأصول . بل جعل بعضهم الإحاطة بعلم الكلام وأساليبه من شروط المشتغل بهذا الفن ونسوا أن المؤسس لهذا العلم ما كان مزوداً بمثل هذه المعرفة ولا كان يعرف هذه الأساليب وبالرغم من ذلك فقد كان يؤدي المعنى التشريعي الذي يريد أن يبيّنه بادق عباره وأجمل صورة دون تعقيد وبلا صعوبة تورث إنفلات باب المعانى في وجهك .

انظر إليه مثلاً وهو يشرح مسألة تحت باب « منزل عاماً دلت السنة خاصة على أنه يراد به المخاص » في الرسالة يقول : [قال الله جل ثناؤه] ولا يوحي لكل واحد منها السادس مما ترك إن كان له ولد فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلامه الثالث فإن كان له اخوة فلامه السادس ،] **ف**وقال **ف**ولكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهم ولد فإن كان لهم ولد فلهم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها أو دين ، ولهم الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد فإن كان لكم ولد فلهم الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها أو دين ، وإن كان رجل يورث كللاة أو امرأة وله اخ أو اخت فلكل واحد منها السادس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثالث من بعد وصية يوصي بها أو دين غير مضار وصية من الله والله عليم حليمه **ف**نمايان أن للوالدين والأزواج مما سمى الحالات ، وكان عام المهرج فدللت سنة رسول الله على أنه إنما أريد به بعض الولدين والأزواج دون بعض ، وذلك أن يكون دين الوالدين والوالد والزوجين واحداً ولا يكون الوارث منها قاتلاً ولا ملوكاً **و**هو يعني بذلك أن الآيات جاءت عامه كل الأفراد المشار إليهم فيها أي كل والد وولد وبعل وزوج . فخصصتها السنة المطهرة واستثنى من المذكورين أفراداً لا يطبق عليهم حكم إستحقاق الميراث واعطتهم حكماً آخر وهو المنع وهيقصد جملة من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم منها على سبيل المثال قوله **لَا يرث القاتل** **وقد أشار الشافعي إلى ذلك بقوله** [**و**لَا يكون الوارث منها قاتلاً] **ف**كما ترى فإنه يسهل فهم هذا النص من حاز علم ، فقدر بسيط من المعارف اللغوية والشرعية ، فلمأخذنا

وهكذا تكونت عند المسلمين ثروة اصولية عظيمة بنيت على الاسس التي أسسها الشافعی رضي الله عنه . ولقد وجد عند المسلمين مدرستان في علم الاصول مدرسة سارت على طريق المتكلمين في التاليف والبحث وهولاء هم اغلب الشافعیة والمالکیة والختابیة ، والمقصود بسيرهم على طريق المتكلمين انهم كانوا يقررون الاصول ويقدمون القواعد دون الالتفات الى موافقتها الفروع مذاهبيهم او مخالفتها اياماً . بل كانوا يبحثون احياناً عامة ومجردة وقد يخرجون بقواعد تختلف ما عليه المذهب في الفروع لرجحان دليل عندهم للقاعدة والمدرسة الثانية سارت على ما يسمى ¹ بطريقة الحنفیة ، في التاليف وذلك ان متقدمة الاحناف كانوا يراغعون في تعميد القواعد اصولية فروع مذهبهم فإذا ترتب علي قاعدة خلاف لفرع فقهی في المذهب شكلوها بالشكل الذي يتحقق معه فنكانهم والله اعلم أرادوا إستباط طريقة مذهبهم في الاصول من خلال فروع المذهب وقد ادى ذلك باصحاب هذه المدرسة إلى البحث في فروع كثيرة يعكس اصحاب سابقتها الذين قلما تعرضوا للفروع . وإذا ما رجعنا إلى كتب الاصول التي ذكرت وما تبعها من كتب صيغت على نفس النمط من كلتا المدرستين باستثناء كتب الشافعی رضي الله عنه وقارناها بما كتب الشافعی مؤسس هذا العلم فإنه تتجلى لنا فروق واضحة بين منهج الشافعی الصافی في المستند إلى النصوص وبين منهج المتأخرة، وقد لمست هذه الفروق في ثلاثة قضايا أساسية وهي

أصل البحث

إن من يطالع كتب الإمام الشافعى رضي الله عنه يجد
أسلوباً سلساً بسيطاً رحماً يسهل فهمه للإمام عن أسلوب
علماء الكلام الذى انتشر فيما بعد وأصبح هو الطاغى



كانت مباحث العقيدة في القرن الأول نقية صافية بسيطة غدت غير ذلك حين نجح بها علماء الكلام من حي مناطقة الأغريق فجعلوها بحثاً معقداً لا يستطيعه إلا الذي احاط بعلم الكلام وأساليب المتكلمين فصارت العقيدة بحثاً خاصها من الناس مع أنها أساس حياة الأفراد والمجتمع والدولة . ولا بد أن تفهم وتحتى من قبل الجميع . وبالرغم من أن أصول الفقه ليس كالعقيدة في وجوب تعلمه بالنسبة للعامة إلا أنه ليس من الضروري أن يسار في بحثه حسب أسلوب المتكلمين لأن أسلوب مقحم على أصول الفقه اقحاماً عوضاً عن أنه من الميسور البحث فيه يعني عن هذا الأسلوب وغير دليل على ذلك كتابات الإمام الشافعي رضي الله عنه .

لقد أدى تأثر علماء الأصول بالأسلوب الكتابي والنقاش عند المتكلمين إلى تأثرهم بطريقتين في التفكير ، إذ أن المتكلمين ومن قبلهم الفلاسفة يطربون قضايا نظرية يتخيلونها ثم يتناقشون فيها ويدللي كل بدلوه ويستعمل كل منهم المنطق في إثبات رأيه دون مراعاة الناحية العملية في هذه المباحث ، فهم لا يسألون أنفسهم هل هناك واقع عملي لهذه المباحث ؟ وهل يمكن أن تأتينا بفائدة في أرض الواقع ؟ فهم لا يسألون هذه الأسئلة ، بل يدخلون في نقاشات وتفرعيات وتعقيدات قلماً تفيد في شيء .

والشيء نفسه حل بعلماء الأصول فالناظر في كتبهم يجد أنهم زجوا بأنفسهم في نقاشات لا طائل تنتهي بهذه .

إن كتب الأصول قد حوت نوعين من المباحث لا حاجة لعلم الأصول بها وهي :

١- مباحث هي في حد ذاتها مفيدة ومتبرله له ويترتب عليها أمور إعتقداته أو عملية إلا أن موضع بحثها ليس هو أصول الفقه لأن لا علاقة لها بمباشرته به . فمن ذلك مثلاً بحث عصمة الرسول والأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم جميعاً . فمثل هذا البحث موجود في باب الإعتقداد

هذا النص وقارنناه بنص آخر هو أيضاً من مباحث العموم والخصوص . أورده الأمدي الشافعي المذهب في «كتابه الأحكام في أصول الأحكام» نسخة نلاحظ الفرق مباشرة بين المسلمين . يقول الأمدي : [إذا ورد لفظ عام بعبارة أو يغيرها قبل دخول وقت العمل به ، قال أبو بكر الصيرفي : يجب اعتقاد عمومه جزماً قبل ظهور المخصوص وإذا ظهر المخصوص تغير ذلك الإعتقاد ، وهو خطأ ، فإن إحتمال إرادة المخصوص به قائم ، ولهذا لو ظهر المخصوص لما كان ذلك ممتنعاً ، ووجب إعتقداد المخصوص ، وما هذا شأنه فإعتقداد عمومه جزماً قبل الاستقصاء في البحث عن مخصوصه وعدم الظفر به على وجه ترك النفس إلى عدمه ، يكون ممتنعاً ، فإذا لابد في الجزم باعتقداد عمومه من اعتقداد انتفاء مخصوصه بطريقه ، والقول بأنه لو كان المراد بالعام المخصوص ، لنصب الله تعالى عليه دليلاً غير مسلم ، وبتقدير نصبه للدليل لانسلم لزوم نقلهم له . وإذا لم يكن إلى القطع بذلك طريق ، فهو شرط ذلك في العمل بالعموم لتعطيل العمومات باسرها . وإذا عرف أنه لا بد من الظن بإنتقاء المخصوص فالحمد الذي يجب العمل بالعموم عنده أن يبحث عن المخصوص بحثاً غلب على ظنه عدمه وأنه لو بحث ثانياً وثالثاً كان بحثه غير مفيد ، وعلى هذا يكون الكلام في العمل بكل دليل مع معارضه) فانت تجد بصمات علم الكلام وأسلوب المنطقة الأغريق مؤثراً بشكل يارز على مؤلاء المسلمين حتى ليكاد غير العالم بأساليب المتكلمين وأصطلاحاتهم لا يفهم كلامهم ، ولا عجب فإن فرسان الميدان في هذا العلم كانوا على صلة وثيقة بعلم الكلام . فصاحب كتاب المعتمد كان معتزلياً وإمام الحرمين كان من المتكلمين وهو صاحب مقوله وددت لو أتيت إيمان العجاجز والغزالى بشغل ردها من الزمان بعلم الكلام وهو يصف في كتابه «المتصفي» علم الكلام بأنه أصل العلوم جميعها . والأمدي رمى بالكلام . ومن جاء بعدهم تابعهم على ذلك ، فقد حصل مع علم الأصول ما حصل تماماً مع سائل الإعتقداد عند المسلمين بعد القرن الأول إذ بعد أن

كان يضع القاعدة ويفرغ عليها بناء على الواقع التشريعي الذي أمامه . وما أجمل ما كتبه الشيخ تقي الدين النبهاني في وصف منهج الإمام الشافعى رضى الله عنه حيث يقول في كتاب « الشخصية الإسلامية »

[والشيء الراهن في أصول الشافعى أنه يسير في البحث الأصولي سيراً تشريعياً لا سيراً منطقياً . لأن من اخطر الأمور على البحث بل على الأمة في نهضتها ، السير المنطقي ولا سيرما في الفقه والأصول . وقد بعد الشافعى كل البعد عن السير المنطقي والتزم السير التشريعي فهو لا يهتم في صور وفرض نظرية ، بل بضبط أمور واقعه موجودة أي يأخذ النصوص الشرعية ويقف عند النص وعند الواقع الذي يدل عليه النص ويشاهده الإنسان فهو في الناسخ والنسوخ يقر قواعد النسخ من المسائل التي ثبت عنده النسخ فيها بما ورد في الآية نفسها أو الحديث نفسه من دلالة على النسخ أو بما ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم من أحاديث تدل على النسخ وما عن صحابة رسول الله من أخبار وأقضيه وليس كما فعل كثيرون من جاءوا بعده من حيث أنهم إذا رأوا تعارضًا بين آيتين أو حديثتين انتقلوا إلى القول بأن أحد هما ناسخ للآخر . حتى وقعوا من جراء ذلك باغلاط فاحشة ، وحين يأتي بالقاعدة لا يأتي بها من مقدمات منطقية بل يربك مصادر أخذها إما من متأثر عن النبي صلى الله عليه وسلم أو من فتاوى الصحابة . فاتجاهه في استخراج القواعد الضابطة كان اتجاهها عملياً ، يعتمد فيه على الواقع وعلى الأدلة وعلى انطباق ذلك على الواقع المحسوس] انتهى .

وتمثل آخر ما جاء في كلام الشيخ تقي الدين النبهاني فالإمام الشافعى رضى الله عنه أقر وقوع النسخ ووضع لذلك ضوابط . واتي بأمثلة من الكتاب والسنة ولم يفعل أكثر من ذلك فاما من جاء بعده فقد فرع في غير ما حاجة فقد سالوا فقالوا : إذا ورد النسخ إلى النبي صلى الله عليه وسلم من الوحي ولم يبلغ الأمة . هل يتحقق النسخ في حفهم ؟ فقال قوم بالإثبات وقال آخرون بالنفي . وكل ذلك لا فائد تشريعية له ، أما علّم هؤلاء العلماء أن الرسول صلى الله عليه وسلم ما كتب أمراً بلغه

للمسلم لأنها تتعلق بأساس اعتقاده ولا بد فوق ذلك أن يتخذ المسلم موقفاً واضحاً تجاه هذه القضية لأهميتها الفائقة ولكن ذلك لا يجوز أن يكون بحال تحت مباحث أصول الفقه .

المسائل المبحوثة

مباحث لا يترتب على بحثها أي فائد وذلك كاختلاف الأصوليين في شكل المنعم او اجر هو بالشرع أم بالعقل ؟ مع اتفاقهم جميعاً على وجوب عوضاً عن أن الاصل في هذا البحث إن لم يكون في مباحث الكلام . او كاختلافهم في جواز تكليف المدعوم ويقصدون بذلك قيام الطلب في الأزل من سيوجده مستوفياً شرائط التكليف فقال الاشاعره إن المدعوم مكلف لانه لو لم يتعلق التكليف يكن التكليف أزلياً واللازم باطل وعلوا ذلك وقال غيرهم هو غير مكلف لانه يلزم من التكليف امر ونهي وخبر ومحال ان يكون آمراً ولا ماموراً أو خبر ولا مخبر .

يقول الشوكاني رحمة الله في كتاب إرشاد الفحول بعد أن تحدث عن هذه المسالة [هذا البحث يتوقف على مسالة الخلاف في كلام الله سبحانه وهي مقررة في علم الكلام وتطويل الكلام في هذا البحث فليل الجدوى ، بل مسالة الخلاف في كلام الله سبحانه وإن طالت ذيولها وتغرق الناس فيها فرقاً وأمتحن بها من أمتخن من أهل العلم وظن من ظن أنها من أعظم مسائل أصول الدين ليس لها كبير فائد . بل هي من فضول العلم . وللهذا سان الله سلف هذه الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم عن التكلم فيها] انتهى .

ويلحق بذلك كافة الفضايا التي أثارها علماء الأصول حين التفريع على قاعدة لازمة استجابة للبحث المنطقي والترتيب العقلي الذي يقتضي البحث فيها بعض النظر عن وجود واقع تشريعى لها حتى إنك تجد الأصوليين ينافقون مسالة لا يستطيعون التمشيل لها من التشريع ولو بمثال واحد .

وهم يسيرون في ذلك على خلاف منهج الشافعى الذي

مباحث نظرية ليس لها واقع عملي لأن هذه المباحث من اخطر الامراض على النواحي التشريعية في تحول التشريع إلى حدل فارغ بدل أن يكون علاجاً ناجعاً لعلاقات الناس ويعني أيضاً معاودة دراسة أدلة التشريع والاقتصر على الأدلة التي ثبتت بالنصوص القطعية لا التي توهّم وجودها لكي تحصل على أصول فقه صافٌ نقىٌ، لا يستند لغير الشرع ولغير الفقه تماماً كما فعل الإمام الشافعي رضي الله عنه.

إن هذا البحث الذي أمامنا لم يكن المقصود منه الناحية النظرية فهو كان كذلك لوقعنا فيما وقع فيه غيرنا ، بل أردنا من ذلك تنبيه أهل الغفلة من المسلمين وتذكير من يسمون بداعية التجديد ليعودوا عن غيّهم ويعملوا على تجديد أصول الفقه بالشكل الصحيح الذي يقره الإسلام بدل أن يعملوا على هدم أصول الفقه كما هو حاصل الآن ، وإننا لندعوا علماء الأمة الأفذاذ إلى إعادة صياغة علم الأصول على النحو الذي طرح هنا ، وقبل ذلك ندعوهم إلى العمل مع حملة الدعوة الإسلامية على إيجاد دولة الإسلام لنجعل أصول الفقه هذه أهسلاً للقوانين والاحكام التي تطبق في دولة الخلافة بدلاً من أن تبقى أبحاثاً نظرية علمية صرفة ، فنسأل الله التوفيق والسداد.

طريقة الإسلام

في عمل الدعوة إلى العالم هي المهم ، وطريقته في حملها للناس في المجتمع هي دعوتهم له بطريقة الحكمة والوعظة الحسنة والجدال والتي هي أحسن . قال تعالى ﴿ ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بما هي أحسن . إن ربك هو أعلم بمن حصل عن سبile وهو أعلم بالمهتدين ﴾ ، والحكمة هي البرهان العقلى ، والوعظة الحسنة هي التذكير الجميل . ويعنى إثارة مشاعر الناس حين مخاطبة عقولهم وإثارة أفكارهم حين مخاطبة مشاعرهم حتى تكون المشاعر مرتبطة مع الأفكار فيتتج العمل إن شاء كاماً . وأما الجدال والتي هي أحسن ثهر النقاش الذي يحصر بالفكرة ولا يتعداها إلى الأشخاص .

إباء الوجهي ، ثم لو فرضنا أنهم قصدوا الفترة التي عاش فيها الرسول ، أما علموا أن الرسول قد توفي عليه الصلة والسلام فما لهذا الأمر المبحوث أي واقع تشريعى ؟ فلما إذن الانشغال في مثل هذه القضايا ؟

أدلة التشريع

لقد أثبت الشافعي رحمة الله أربعة أدلة للتشريع هي الكتاب والسنّة والإجماع والقياس فاما الكتاب والسنّة والقياس فقد عالجها بتفضيل ووضوح وأما الإجماع فقد وقف عنده برره ثم أقر بوقوعه من الصحابة وشكك في حصوله مع غيرهم في غير القطعى ولم يعتبر غير هذه الأدلة الأربع فابتطل الاستحسان مما ظهر في زمانه القول فيه . فم جاء بعده من علماء الأصول من ساروا على سيره مثل الغزالى والأمدي فقالوا عن باقى ما ذكر في الأدلة بأنه موهم .

ويحثه الغزالى تحت قوله : (ما يظن أنه من أصول الأدلة وليس منها) . وجاء غيرهم فأقرروا أدلة فوق هذه الأربع حتى أوصلها بعض المتأخرین أمثال الشيخ عبد الوهاب خلاف إلى عشرة أدلة فذكروا إضافة إلى هذه الأربع . الإحسان ، والمصالح المرسلة ، والعرف ، وشرع من قبلنا ، وقول الصحابي ، والاستصحاب ، والعقل .

وهذه الأخيرة لم يقم الدليل القطعى على كونها أدلة فهي ليست من الأصول عوضاً عن أنها تعود إلى غير الوجهي وهو خلاف المطلوب .

وقد أورد العلماء آثاراً كثيرة للتدليل على صحة هذه الأدلة ظنواها أدلة وما هي بذلك وقد أدى وجود مثل هذه الآراء القائلة بهذه الأدلة في الأمة الإسلامية إلى دخول كثير من أحكام الكفر المخالف للإسلام مبررة بهذه الأدلة ، وهذه الأدلة مخالفة لما على الشافعي رضي الله عنه . وبناء على ما سبق بيانه نستطيع أن نقول بأن التجدد في أصول الفقه ، يعني إعادة صياغة مباحث الأصول بأسلوب غير أسلوب المتكلمين ويعنى استبعاد كل المباحث التي لا علاقة لها بأصول الفقه والتي تعتبر

ورد لبريد الوعي الرسالة التالية من مكتب الناطق
الرسمي لحزب التحرير في الأردن ، وهي موجزة
بتاريخ ١٧ صفر ١٤١٦هـ / ١٥ تموز ١٩٩٥ ،
نشرها الوعي كاملاً كما وردتها .

الحرب إلى الأذى ، لذلك فقد ركزوا في حملتهم
على الحزب بأساليب ووسائل شتى ، وليس تلك
المقالة بأول تلك الأساليب ولا هي باخرها .
٢- إن الخلافة بإذن الله لا بد قائمة رضي من رضي
وابي من أبى ، فقد وعد الله سبحانه وبها بشر
رسوله صلوات الله وسلامه عليه ، ولها يعمل حزب
التحرير ويتوافق لها المسلمين وإليها يتوجهون ، ولن
نتحول دون ذلك أية قوة بإذن الله مهما طفت وتغيرت
ونافقت **﴿ ي يريدون ليطفئوا نور الله بآفواهم والله**
مشم نوره ولو كره الكافرون ﴾ ..
وفي الختام لن أطلب منك الطلب المعناد أن تنشر
الرد في موضعه فلعلك تكون أنت ذلك الكاتب
المجهول أو غيرك من له منزلة عندك ، ومن كان من
هذين فلا يناسبه مثل ذلك الطلب بل ترك الأمر
إليك فإن نشرته كان وإن شرناه بوسائطنا إن شاء
الله .
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .
المهندس عطاء أبو الرشدة

السيد رئيس تحرير الملواء المختتم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
قرأت المقال المنشور عن حزب التحرير في صحيفتكم
العدد رقم ١١٥٧ ، ولقد لفت نظري في المقال ثلاثة
أمور :

١- لقد خجل كاتب المقال أن يذكر اسمه في آخره
وهذا يعني أن لديه بقية من إحساس ، فقد أحاس
بأنه تولى كبيرة وأدرك عظيم سوء صنيعه فخجل من
توقيع اسمه على المقال .

٢- لقد استشهد الكاتب المجهول في مقالته عن
الحزب بما ورد في الكتاب الذي وضع على غلافه
اسم (صادق أمين) ، ولقد بات واضحًا لك كل ذي
عيوب لا يغرض وضع الكتاب والجهة التي كانت
وراءه ، واستشهاد الكاتب المجهول بذلك الكتاب
قد كشف الدافع لوضع تلك المقالة في الوقت الذي
أشهد الكاتب نفسه في إخفائه .

٣- وثالثة الآنافي ما جاء في المقال من أن حزب
التحرير يقول أن لا أمر معروف ولا نهي عن منكر ،
بل ولا صلة إلا بعد إقامة الخلافة ، وصدق رسول الله
صلى الله على وسلم إذ يقول " إذا لم تستح فاصنع
ماتشاء " .

على ضوء ما تقدم فإني أقول ما يلي :

١- نحن ندرك أن الدول الكافرة المستعمرة وعملاءها
في المنطقة وبطانتهم تقود حملة شرسة ضد الخلافة
والعاملين لها ، ولأن حزب التحرير مرتبط بالخلافة
والخلافة مرتبطة به حتى إنه ليكاد إذا ذكر الحزب
حضرت الخلافة للأذمان وإذا ذكرت الخلافة حضر

إن يَعْدُ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا

كان وزير خارجية دولة يهود شمعون بيريز قد أدى بتصريح للقناة التلفزيونية الألمانية الفرنسية « آرت »، قبل أشهر عن مخطط اليهود فيما يتعلق بعملية السلام حيث ركز على ثلاثة جوانب : الاقتصادي الذي كان بدايته مؤتمر المغرب والثقافي - التربوي الذي قال فيه بان ٦٠٪ من سكان العالم العربي نقل أعمارهم عن ١٦ سنة مما يجعل من الشرق الأوسط حديقة أطفال تربي فيها أجيال بكمالها ، وأخيراً الاستراتيجي الذي يحقق نزع سلاح شامل .

وفي الوقت الذي تحد فيه المستويات اليهودية تشرب إلى أغلب الدول العربية كبداية لاكتساح شامل للمضائق اليهودية للسوق العربية والهيمنة الاقتصادية الكاملة ، نرى أن الجبهة الثقافية بهذا يظهر جليا هنا وهناك متمنلا في إلغاء كل ما يتعلق باليهود وعداواتهم من المقررات الدراسية في المدارس العربية في مصر والدول الأخرى ، وذروة ما وصلته هذه المؤامرة اليهودية بتواطئه حكام العرب والمسلمين هو ما قاله الوزير المغربي حقوق الإنسان في مقابلة صحافية مع الجريدة الألمانية « فرانكفورتر روند شاون » بتاريخ ١٤/٨/١٩٩٥ م .

فالهزيمة في هذه الدول الكرتونية أنها لا تنفك عن الاستهتار والاستخفاف بالامة ، فهامي حكومات الدول العربية تتندع وزارة جديدة أسمتها « وزارة حقوق الإنسان » ، وهو اسم لسمى فارغ لا يحمل في طياته سوى الخداع والدجل والتضليل ، وأكير دليل على ذلك أن وزير حقوق الإنسان في الجزائر الذي كان في اواخر أيام الشاذلي بن جديده (واسمه علي هارون) كان من الحمسة الذين دبروا الانقلاب العسكري ، وأصبح فيما بعد عضوا في المجلس الرئاسي يزوج بآلاف المسلمين في السجون . وسواء في ذلك على هارون في الجزائر أو محمد زيان في المغرب أو إخوانهم في مقبة البلاد الأخرى ، فما هم إلا قردة مسوخون وضعوا حلبي الحقد على الإسلام ، وتشيشوا بشجرة القوم اليهودية والغربة .

سألته الصحافية : لقد مررت ١٠٠ يوم على استلامكم مقاليد الوزارة ، فماذا بينكم ؟

الجواب : أولا : لقد قمت بإنجاز تقرير عن السجون وأوضاعها ، وثانيا : ابتداء من شهر أيلول القادم سنقوم بإدخال حصة دراسية خاصة في المدارس تدرس فيها حقوق الإنسان كمحاولة مرحلية .

سؤال : كيف سيكون شكل دروس حقوق الإنسان في المدارس ؟

الجواب : سنقوم أولاً بطبع لكل الكتب الدراسية لنقف على ما يسيء إلى مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة والذي يتمثل في تصوير دور الرجل أنه هو السيد والذي يقوم بضرب أولاده وزوجته ، كما أمستنا جمعية تتولى الإشراف على هذه الكتب المدرسية وراجعتها ، ومن أيلول فصاعدا سنقوم بإدخال الجنين ، لكننا نريد أن يتعلم تلاميذنا

وهدفنا هو نشر فكرة التسامح . فطلابنا يعتقدون أن المسلم فقط هو الذي يدخل الجنين ، لكننا نريد أن يتعلم تلاميذنا أن بإمكان الكاثوليكي واليهودي أيضا أن يدخلوا الجنين ، وبعبارة أخرى يجب� احترام فناعات الناس الآخرين وليس لأحد الحق في فرض معتقده على الآخرين ، لذلك فإن مادة حقوق الإنسان يجب أن تعلم التسامح الثقافي والديني . إن كل هذا المكر والتضليل ما هو إلا دليل واضح على مدى الذعر الذي أصاب الغرب واليهود وأذانهم حكام المسلمين

العملاء . . . ولا يتحقق المكر السيء إلا بأهله .

فهذا الوزير الذي يريد أن يجعل أبناء المسلمين في المغرب ، بلد طارق بن زياد ويوسف بن تاشفين ، يعتقدون أن النصارى الذين قاتلهم أجدادهم في موطن لا تعد ولا تحصى مثل الزلاقة في الأندلس وموقعتي النطاط الاولى والثانية وكذلك يهود سيدخلون الجنين .

ونقول لهذا الوزير ولسيده الحسن الثاني إن ثلثين مليونا من المسلمين في المغرب سيسترون في ترددتهم لتلك الآية المطيبة التي تحطم نفسية صاحب الجلالة وزبنته :

« إن الذين كفروا من أهل الكتاب والمرشحين في نار جهنم خالدين فيها ، أولئك هم شر البرية »

﴿الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍ إِلَّا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾



على وجہ ساری سلوکوں از الفصل الصوری علیہا فی ۲۸/۸/۹۰ (۱۹۹۰)

- تظاهر أميركا وروسيا ودول أوروبا بالبحث عن حل مشكلة البوسنة، ولكنها مخادعة.

- مشكلة البوسنة ما زالت في بدايتها، المتوقع أن تعمد لتشمل البلقان كله وجواره.

- أميركا حريصة على وجود دولة بوسنية مستقلة ذات أكثرية إسلامية، ليس حرضاً على المسلمين بل لتسخيرهم وتسيير دولتهم ضد استقرار الوحدة الأوروبية المنافسة لها. والدول الأوروبية تعرف هذا، وهي مصممة على محو دولة البوسنة ومحو أي تجمع للمسلمين في أوروبا. دول أوروبا تعمل باخفاء، بكل خبث لتنفيذ خططها، وفي العلن تظاهر بالبراءة.

- منعوا السلاح عن مسلمي البوسنة، وسجروا منهم كل ما كان معهم من سلاح، وقالوا لهم: أنتم آمنون في حماية الأمم المتحدة وحلف الأطلسي. ثم تخلوا عنهم، بل أغروا بهم الصرب ليتذكروا بهم. ثم يظاهرون، ليرامزون في العيون، بتدخل طائرات الأطلسي.

- بين تنافس أميركا والأوروبيين وصراعهم تُسفك دماء البوسنيين، وتُلْقَرُ بيوتهم، وتُهتك أعراضهم، ويتم تشريد من يقين منهم. فهل يدرك مسلمو العالم هذه الكارثة؟ وهل تعود في صدورهم عزة المؤمنين؟